

المحاضر الرسمية

الجمعية العامة



الدورة السادسة والستون

اللجنة الأولى

الجلسة ١٣

الاثنين ١٧ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١١، الساعة ١٠/٠٠

نيويورك

الرئيس: السيد فينانين (فنلندا)

افتتحت الجلسة الساعة ١٠/٠٥.

بنود جدول الأعمال ٨٧ الى ١٠٦ (تابع)

المناقشة المواضيعية لمحتويات البنود وعرض كل مشاريع القرارات المقدمة في إطار جميع بنود جدول الأعمال المتعلقة بزع السلاح وما يتصل به من بنود في مجال الأمن الدولي

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): وفقا لبرنامج العمل والجدول الزمني، سوف نتناول المجموعات المتعلقة بأسلحة الدمار الشامل الأخرى والفضاء الخارجي، على التوالي.

قبل أن نبدأ، وتمشيا مع الممارسة السابقة، سأعطي الكلمة أولا لبقية المتكلمين على قائمتنا المتجددة لمجموعة "الأسلحة النووية" الذين تبقوا من جلستنا يوم الجمعة الماضي.

المتكلم الأول على قائمتي هو ممثل جمهورية إيران الإسلامية، الذي سيعرض مشروع القرار A/C.1/66/L.3 ومشروع المقرر A/C.1/66/L.10.

السيد نجفي (جمهورية إيران الإسلامية) (تكلم بالإنكليزية): أخذت الكلمة كي أعرض مشروع قرار واحد ومشروع مقرر واحد، قدمهما وفدي إلى اللجنة الأولى هذا العام.

ومشروع القرار معنون "متابعة الالتزامات في مجال نزع السلاح النووي المتفق عليها في مؤتمرات الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لاستعراض المعاهدة في أعوام ١٩٩٥ و ٢٠٠٠ و ٢٠١٠" (A/C.1/66/L.3). قُدمت قرارات مماثلة في أعوام ٢٠٠٥ و ٢٠٠٧ و ٢٠٠٩، واعتمدها اللجنة.

حيث أن معاهدة عدم انتشار الاسلحة النووية هي حجر الزاوية في نزع السلاح النووي وعدم الانتشار من جميع جوانبه، وإذ أن للمزيد من الالتزامات المتفق عليها في مؤتمرات الاستعراض دورا هاما في تحقيق غرض المعاهدة ومقصدها، فإن مشروع القرار هذا يؤكد بشكل رئيسي على ضرورة التنفيذ الكامل وغير الانتقائي لالتزامات نزع السلاح النووي

يتضمن هذا المحضر نص الخطب الملقاة بالعربية والترجمة الشفوية للخطب الملقاة باللغات الأخرى. وينبغي ألا تقدم التصويبات إلا للنص باللغات الأصلية. وينبغي إدخالها على نسخة من المحضر وإرسالها بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعني إلى: Chief of the Verbatim Reporting Service, Room U-506. وستصدر التصويبات بعد انتهاء الدورة في وثيقة تصويب واحدة.



دوارتي، الممثل السامي لشؤون نزع السلاح، في بداية جلسة بعد ظهر يوم الجمعة الماضي (انظر A/C.1/66/PV.12).

بصفته رئيس مؤتمر الدول الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لاستعراض المعاهدة لعام ٢٠١٠، يسري تعيين السيد ياكو لايفافا، وكيل الوزارة في وزارة الخارجية في فنلندا، كميسر، واختيار فنلندا بصفتها الحكومة المضيفة لمؤتمر عام ٢٠١٢ بشأن إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية وجميع أسلحة الدمار الشامل الأخرى في الشرق الأوسط.

ثمة أشياء كثيرة يجب القيام به قبل المؤتمر وخلال المؤتمر نفسه، لكن الإجراءات الجديرة بالثناء التي تبذلها الدول الثلاث الودية والأمين العام، وبوجه خاص، بلدان المنطقة التي أدت إلى تعيين الميسر واختيار الحكومة المضيفة لمؤتمر الشرق الأوسط هي إشارات واضحة لنا جميعا في المجتمع الدولي بأن تحقق إقامة شرق أوسط خال من الأسلحة النووية وأسلحة الدمار الشامل الأخرى منح حقا فرصة عادلة. لقد أيدت الفلبين باستمرار الدعوة إلى إنشاء هذه المنطقة وترى أنها وسيلة لتعزيز السلام والأمن الدائمين في المنطقة.

ويشرفني أن أقدم للجنة مشروع القرار A/C.1/66/L.15، المعنون "مؤتمر الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لاستعراض المعاهدة في عام ٢٠١٥ ولجنته التحضيرية". يحيط مشروع القرار علما بالقرار الذي اتخذته الأطراف في المعاهدة، بعد إجراء المشاورات المناسبة، بعقد الدورة الأولى للجنة التحضيرية في فيينا من ٣٠ نيسان/أبريل إلى ١١ أيار/مايو ٢٠١٢، وتطلب إلى الأمين العام أن يقدم المساعدة الضرورية لمؤتمر الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لاستعراض المعاهدة في عام ٢٠١٥ وللجنة التحضيرية.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): استنفدنا الآن قائمة المتكلمين في إطار مجموعة "الأسلحة النووية". تلقيت طلبات من بعض الوفود لممارسة حق الرد. والآن أعطي الكلمة لهذه الوفود.

المتفق عليها في مؤتمرات الدول الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لاستعراض المعاهدة في أعوام ١٩٩٥ و٢٠٠٠ و٢٠١٠.

ومشروع القرار بمائل القرار ٣١/٦٤، الذي اعتمده الجمعية العامة في دورتها الرابعة والستين، في كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩، لكن جرى فحسب إدخال بعض التحديثات التقنية لكي يعكس بدقة التطور في ما يتعلق بالمؤتمر الاستعراضي لمعاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لعام ٢٠١٠. نحن واثقون من أن مشروع القرار، الذي يدعو إلى التنفيذ الكامل للالتزامات بتزع السلاح النووي التي اتفق عليها في مؤتمرات استعراض معاهدة عدم الانتشار النووي، سيحظى بتأييد غالبية الدول الأعضاء المخلصة في تعزيز مصداقية معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية وسلامتها.

وأود أيضا أن أعرض، باسم مصر وإندونيسيا ووفدي، مشروع المقرر بشأن "القذائف"، الذي قدمته وفودنا إلى اللجنة الأولى في الوثيقة A/C.1/66/L.10. وتمشيا مع موقف الدول الأعضاء في حركة عدم الانحياز في ما يتعلق بمعالجة مسألة القذائف المهمة في إطار الأمم المتحدة، بادرت إيران إلى تقديم قرار بشأن القذائف، تعتمده الجمعية العامة بشكل منتظم منذ عام ١٩٩٩. وسنستمر في هذه المبادرة، لكن بالنظر إلى أن عام ٢٠١٢ سيكون عاما حافلا في مجال نزع السلاح، فقد اخترنا هذا العام أن نقدم فقط مشروع مقرر بشأن القذائف. ونأمل أن يعتمد مرة أخرى بتوافق الآراء.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): أعطي الكلمة الآن لممثل الفلبين كي يعرض مشروع القرار A/C.1/66/L.15.

السيد **كاباكتولان** (الفلبين) (تكلم بالإنكليزية): أود أولا أن أبدي بعض الملاحظات الموجزة بشأن إعلان الأمين العام ظهر يوم الجمعة الماضي، كما تلاه السيد سيرجيو

انتشار الأسلحة النووية كطرف غير نووي ووضع كل منشآتها النووية تحت الضمانات الشاملة للوكالة الدولية للطاقة الذرية. وإذا دل هذا على شيء، فإنما يدل على دعم كندا للانتشار النووي وحيازة إسرائيل للأسلحة النووية.

أدعو الزميلة ممثلة كندا إلى الكف عن النفاق. وأذكرها بأن بلدها شارك بالأموال والعلماء واليورانيوم والتكنولوجيا في برنامج مائهاتن الذي أنتج أول قنبلة نووية تم استخدامها ضد اليابان. وأسأل ممثلة كندا، هل شارك بلدها في اتخاذ هذا القرار؟، بما أنه شريك في صناعة أول قنبلة نووية لضرب اليابان. وهل يا ترى تقدم بلدها باعتذار رسمي للشعب الياباني الذي عانى وما زال يعاني من آثار ذلك التفجير؟ وهل سينظر بلدها في تقديم تعويضات للمتضررين هناك؟

إن مداخلة ممثلة كندا تؤكد وجهة الموقف الدولي المتردد في تأييد ترشيح بلدها لعضوية مجلس الأمن العام الماضي، بسبب سياسات حكومتها غير المفهومة، وهي السياسات التي تؤكد تأييد بلدها لحيازة إسرائيل للسلاح النووي. وندعو ممثلة كندا إلى أن يوقف بلدها التعاون السري وتزويد إسرائيل بالتكنولوجيا والمواد النووية.

لقد قرأ الزميل ممثل ألمانيا خريطة العدوان الإسرائيلي على بلدي بشكل مناف للحقيقة ومليء بالمغالطات وحافل بالأخطاء شكلا ومضمونا. إذ أنه لم يستفد من توضيحاتنا التي أدلينا بها سابقا أو أنه لا يريد، بالأساس، أن يفتح عيناه على ما يخالف أهواءه.

وكم هو مدعاة للقلق أن يتعمى ممثل ألمانيا عن الخطر الحقيقي والواقعي للسلاح النووي الإسرائيلي ويحاول أن يبعد الأنظار عن حرق إسرائيل للقانون الدولي وميثاق الأمم المتحدة بعدوانها على سوريا. وأذكر ممثل ألمانيا أنه ليس في موضع يسمح له بتوجيه النقد لغيره، إذ أن بلده قبل غيره في

السيد حلاق (الجمهورية العربية السورية): إن بلدي، سوريا، كان من أوائل الدول التي انضمت إلى الوكالة الدولية للطاقة الذرية وإلى معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية، وذلك في العام ١٩٦٨. حيث كانت من أوائل الدول التي دعت إلى جعل الشرق الأوسط منطقة خالية من جميع أسلحة الدمار الشامل وفي مقدمتها الأسلحة النووية، وساهم بلدي في العديد من المبادرات التي ترمي إلى تحقيق هذا الهدف. وكان آخر هذه المبادرات، مشروع القرار الذي تقدم به بلدي باسم المجموعة العربية إلى مجلس الأمن عام ٢٠٠٣، بهدف إخلاء منطقة الشرق الأوسط من الأسلحة النووية وغيرها من أسلحة الدمار الشامل. ولكن، للأسف اصطدم هذا المشروع بمعارضة دولة نووية نافذة وبقي باللون الأزرق منذ ذلك الحين.

إذا، النوايا السورية الحقيقية القائمة على تأييد الجهود الدولية المبذولة لعدم الانتشار النووي، هي جهود معروفة وموثقة في حوليات مجلس الأمن وفي الوكالة الدولية للطاقة الذرية. وانطلاقا مما سبق، نقول إنه لا توجد مسألة نووية سورية. وكل المحاولات المحمومة لاختراع وجود مسألة من هذا القبيل وترديد أصداؤها في الاجتماعات الدولية هدفها الأساسي هو إبعاد الأنظار عن ارتكاب إسرائيل لعدوان عسكري ضد بلدي في العام ٢٠٠٧، إضافة إلى التعمية على وجود الترسانة النووية الإسرائيلية التي تتضمن أكثر من ٣٠٠ رأس نووي ووسائل إيصالها. هذه هي الحقيقة الوحيدة التي تهدد الأمن والسلم الإقليميين والدوليين.

أكدت مداخلة ممثلة كندا مشاغلنا الجدية بشأن توزيع مسرحي للأدوار بين شهود الزور يتناوبون على تقمص دور محامي الشيطان. لقد خلا بيان ممثلة كندا مرة أخرى من الإشارة إلى الخطر الحقيقي النووي في منطقتنا، ألا وهو السلاح النووي الإسرائيلي أو حتى من توجيه دعوة - ولو شكلية وغير جدية - إلى إسرائيل للانضمام إلى معاهدة عدم

الانضمام لمعاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية كطرف غير نووي. ذلك الخطر الحقيقي في منطقتنا.

مرة أخرى، لم نفاجأ بمدخلة الزميل ممثل فرنسا (المرجع نفسه)، لأننا بطبيعة الحال لا نتوقع منه أن يدين العدوان الإسرائيلي على الموقع العسكري السوري عام ٢٠٠٧ طالما أنه ممثل فرنسا الدائم لدى الأمم المتحدة.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): أسف للمقاطعة، لكنك استخدمت بالفعل ١٠ دقائق، و١٠ دقائق هي الوقت المخصص لممارسة حق الرد للمرة الأولى. يجب أن أطلب منك أن تتوقف.

السيد حلاق (الجمهورية العربية السورية): سننهي بياننا خلال دقيقتين.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): إنه ليس بياناً، إنه ممارسة لحق الرد، ولدينا نظام داخلي يحدد الوقت المخصص لممارسة حق الرد بعشر دقائق. أسف، ولكن لا يمكن أن تتجاوز هذا الوقت.

السيد حلاق (الجمهورية العربية السورية): لقد قمنا خلال يوم الجمعة، ونظراً لمضي الوقت وبهدف عدم الخروج عن الوقت يوم الجمعة، بتأجيل بياننا إلى هذا اليوم، وإلا كان، بأي حال من الأحوال، يمكننا استخدام جزء من الوقت يوم الجمعة، والعودة للمتابعة. سننهي خلال دقيقتين إذا سمحت.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): لن أفعل ذلك. يجب أن نكون واضحين بشأن هذه المسألة. لدينا وقت مقترح قدره ١٥ دقيقة للوفود التي تتكلم باسم مجموعات، وبالنسبة لأولئك الذين يمارسون حق الرد للمرة الأولى، ١٠ دقائق. هذا محدد في النظام الداخلي، إنه إطار زمني دقيق. كان سيكون نفس الـ ١٠ دقائق يوم الجمعة. لا يهم إن كنت استخدمت حقك في الرد يوم الجمعة أو اليوم، الحد الزمني كان سيكون ١٠ دقائق

حالة عدم امتثال لأحكام عدم انتشار الأسلحة النووية لوجود أسلحة نووية على أراضيه.

هذا ما يعلمه الجميع. وأسأله أن يوضح لنا موضوع تعاون بلده مع إسرائيل حين قدم إليها غواصتين من نوع دولفين، الذي يستخدم خصيصاً لإطلاق الأسلحة النووية. إن دولة مثل ألمانيا تسعى جاهدة للحصول على مقعد دائم في مجلس الأمن يجب أن تتحلى بالتزاهة. ولعلنا نتساءل عن التزاهة في ظل سياسة الكيل بمكيالين والمعايير المزدوجة التي يتبعها بلده.

إنه لمن العجيب أن ينبري ممثل هولندا لتكرار موقفه النشاز إضافة لتكرار لازمة دعائية مثيرة للشفقة ولرمي الآخرين بالحجارة في حين أن جدران بيته من زجاج هش. إن ممثل هولندا حاله مثل بعض الممثلين الآخرين، فهو ليس في موضع يسمح له بتقديم النصائح أو توجيه الانتقاد إلى غيره. وهو قبل غيره، يعلم أن بلده في حالة عدم امتثال صارخ لأحكام معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لوجود أسلحة نووية على أراضيه.

إضافة إلى أنه كان وما زال يشارك في انتشار الأسلحة النووية من خلال تزويد إسرائيل بالمواد والتكنولوجيا النووية، علاوة على قيام بلده بتزويد إسرائيل بالمواد الكيميائية المخصصة لصناعة الأسلحة الكيميائية، مساعداً بذلك على انتشار هذا النوع من الأسلحة. وأحد الأدلة على ذلك حادث تحطم الطائرة المتوجهة إلى إسرائيل من بلده، والتي كانت تحمل مواد نووية وكيميائية.

إن محاولة الزميل ممثل هولندا مجدداً الإشارة إلى بلدي محاولة بائسة ويائسة، ولن تحرف أنظار المجتمع الدولي عن حرق بلده لأحكام معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية والتزاماتها القانونية الأخرى تجاه نزع السلاح. وكما لاحظنا، فقد خلا بيانه (A/C.1/66/PV.12) من دعوة إسرائيل إلى

تاريخيا أكثر من غيره عن الخطر النووي الإسرائيلي والانتشار في منطقة الشرق الأوسط.

كما أذكره بجرائم استخدام بلده لنماذج بشرية حية أثناء قيامه في أوائل الستينيات بالتجارب النووية في الصحراء الجزائرية. تلك الجريمة التي نضعها تحت تصرف أولئك الهواة ممن يتحدثون عن أشياء ولا يفعلونها أو لا يفهمونها.

وأختتم، إن بلدي سوريا يحمل فرنسا المسؤولية عن أي ضرر يصيب منطقتنا نتيجة للتسريبات النووية الإشعاعية الناجمة عن مفاعل ديمونة النووي الإسرائيلي الذي قدمته فرنسا إلى إسرائيل.

السيد دانون (فرنسا) (تكلم بالفرنسية): أود أن أؤكد لكم، سيدي، أنني لن أطيل كثيرا في الكلام. لقد أشار ممثل إيران بطريقة منحازة، في سياق ممارسته حق الرد يوم الجمعة (انظر A/C.1/66/PV.12)، إلى آثار تجارب أجريت قبل ٥٠ عاما تقريبا - وذلك بالمناسبة، قبل بدء نفاذ معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية. ومن الواضح أن ملاحظاته لا تتماشى مع الحقائق التي كنت قد شددت عليها مؤخرا جدا. ومن المهم بالنسبة للجنة اليوم، أن أذكرها على وجه السرعة.

في شباط/فبراير ٢٠١٠، بدأت إيران تخصيب اليورانيوم بنسبة ٢٠ في المائة - مقترية بذلك من العتبة العسكرية، وبعبارة أخرى - من تحقيق الهدف الوحيد المتمثل في توفير الوقود لمفاعل بحوث طهران. وفي حزيران/يونيه الماضي، قالت إيران إنها تريد زيادة قدرتها على إنتاج اليورانيوم المخصب بنسبة ٢٠ في المائة بواقع ثلاثة أضعاف. وأعلنت في ٣٠ آب/أغسطس أنها لم تعد مهتمة بالعرض المتعلق بالمفاعل لأنها كانت قد أنتجت بالفعل في ذلك الوقت كل كمية اليورانيوم المخصب بنسبة ٢٠ في المائة اللازمة لذلك المفاعل.

يوم الجمعة وهو ١٠ دقائق اليوم. أنا أقدر ما تقوله ببلاغة ولطف شديدتين. لكن علينا أن نطبق النظام الداخلي على الجميع. لهذا يجب أن تطبق القاعدة عليك أيضا.

السيد حلاق (الجمهورية العربية السورية): ما يمكن أن أشير إليه أنه كان بإمكاننا يوم الجمعة استخدام حق الرد لمدة ١٠ دقائق والآن استخدام حق الرد في نهاية النظر في البند لمدة ١٠ دقائق. وهذا هو ما كنت أشير إليه.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): لقد تحققت أيضا من أمين اللجنة. ما كان يمكن أن تستخدم ١٠ دقائق يوم الجمعة و ١٠ دقائق اليوم. يمكنك استخدام حق الرد مرتين، الأولى لمدة ١٠ دقائق والثانية لمدة ٥ دقائق. تلك هي القاعدة.

السيد حلاق (الجمهورية العربية السورية): لا أظن أن رسالتنا وصلت إليكم. ما كنت أقول هو أننا لو أردنا استخدام حق الرد يوم الجمعة، فكان بإمكاننا استخدام الـ ١٠ دقائق المخصصة لنا ومن ثم نستخدم اليوم في نهاية النظر في البند حق الرد ولمدة ١٠ دقائق. ولذا، أتمنى منكم السماح لنا بالانتهاء، ولن نستخدم أكثر من دقيقتين.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): لتنه بيانك، إذا، بأسرع ما يمكن.

السيد حلاق (الجمهورية العربية السورية): طالما أن ممثل فرنسا الدائم لدى الأمم المتحدة، في جلسة مغلقة لمجلس الأمن بتاريخ ١٤ تموز/يوليه ٢٠١١، قام بتوجيه الشكر إلى إسرائيل لقيامها بالعدوان المسلح على سوريا عام ٢٠٠٧، ضاربا بعرض الحائط كل أدبيات مجلس الأمن، مشجعا على العدوان كنهج في العلاقات الدولية ومنكرا جميع ما توصل إليه المجتمع الدولي من قواعد وشرائع تحكم علاقات الدول وتنبذ شريعة الغاب. ومرة أخرى، أذكره بأن بلده فرنسا، مسؤول

”واسعة وشاملة وتم الحصول عليها من كل من العديد من الدول الأعضاء ومن خلال جهودها الذاتية. كما أنها متسقة وموثوقة بصفة عامة من حيث التفاصيل التقنية والإطار الزمني الذي أجريت خلاله الأنشطة ومن حيث الأشخاص والمنظمات المشاركين“. (وثيقة الوكالة الدولية للطاقة الذرية GOV/2011/54، الفقرة ٤٣)

والوكالة لا تزال تنتظر تفسيراً من إيران حول سبع مسائل. وعلى وجه الخصوص، فإن هذه المسائل تتعلق بدراسات التصميم الخاصة بالصاروخ شهاب-٣ للاستعاضة عن الشحنات التقليدية بجهاز نووي كروي. وهناك مؤشرات خطيرة وجدية على عمل إيران في مجال تصميم وبناء الأسلحة النووية. وهذا مصدر رئيسي للقلق بالنسبة للمجتمع الدولي. وبالإضافة إلى ذلك، فإن إيران تسعى إلى أن يكون لديها برنامج للفضاء والقذائف التسيارية. وهذه انتهاكات خطيرة لمعاهدة عدم الانتشار.

أنتقل الآن إلى ما كرره للتو مثل سوريا بعبارات غير مقبولة بالمرّة، متهما فرنسا بارتكاب جرائم لأنها - ولست متأكداً - قيدت جزائريين أحياء خلال التجارب النووية الفرنسية في الصحراء الكبرى. وهذه محض أكاذيب بوضوح وغير مقبولة تماماً. وأذكر أنه أجريت أربع تجارب نووية جوية في الصحراء الكبرى في عامي ١٩٦٠ و ١٩٦١. ولم يكن هناك سكان غير رحل يقيمون في المناطق المعنية. وقبل كل تجربة، تم إجلاء السكان الرحل ونُفذت نماذج للغبار الذري المتساقط على أساس تنبؤات الأرصاد الجوية لضمان توجيه السحابة المشعة الناشئة عن التجربة نحو قطاع غير مأهول بالسكان. وسمحت لنا التجارب فحسب - وأؤكد فحسب - بتجربة المعدات والمواد. وعليه، فقد جرى تعريض مواد خاملة لآثار الأسلحة النووية، والتي كانت موضوعة على مسافات مختلفة من نقطة الصفر. وكانت تلك عبارة عن

وعلاوة على ذلك، أعلنت إيران في ٢٢ آب/أغسطس عن تركيب أول جهاز للطرد المركزي في محطة مدينة قم، وهي موقع أقيمت إيران وجوده طبي الكتمان واكتشف المجتمع الدولي وجوده في أيلول/سبتمبر ٢٠٠٩. وخلفية المحطة غير معروفة بالكامل بعد، لأن إيران ترفض تزويد الوكالة الدولية للطاقة الذرية بالإيضاحات التي طلبتها. وكانت إيران قد أعلنت في عام ٢٠٠٩ أن الموقع الموجود في قم هو لإنتاج اليورانيوم المخضب بدرجة منخفضة، أي بنسبة ٣,٥ في المائة. وهم يقولون لنا الآن إن الموقع سيجري استخدامه الآن لإنتاج اليورانيوم المخضب بنسبة ٢٠ في المائة.

وهذه الإعلانات تثير أسئلة جوهرية. لماذا تواصل إيران إنتاج اليورانيوم المخضب بنسبة ٢٠ في المائة، بما أن توفير الوقود لمفاعل طهران قد أصبح مضموناً الآن؟ لماذا تنقل إنتاج اليورانيوم المخضب بنسبة ٢٠ إلى محطة قم - وهي محطة تحت الأرض جرى تعديلها للاستخدام العسكري ومنشأة بنيت بطريقة سرية وموقع يمكن، بسهولة وبسرعة، إعادة هيكلته لإنتاج اليورانيوم المخضب بنسبة تزيد على ٢٠ في المائة؟ وترفض إيران إلقاء الضوء على أي من هذه النقاط في عملها مع الوكالة الدولية للطاقة الذرية.

وفي هذا السياق، سلط أحدث تقرير للوكالة، والذي تلقيناه في ٢ أيلول/سبتمبر، الضوء على شواغلنا. فالوكالة تؤكد مجدداً أنها ليست قادرة على تأكيد أن جميع المواد النووية في إيران مخصصة للأغراض السلمية. وفي المقام الأول، تشدد الوكالة على قلقها المتزايد إزاء احتمال وجود أنشطة سرية في إيران، في الماضي أو الحاضر، ترتبط ببعث عسكري محتمل للبرنامج الإيراني.

بخصوص تطوير حمولة نووية لقذيفة تسيارية، تشير الوكالة إلى أنها لا تزال تتلقى معلومات جديدة عن هذا الموضوع. والمعلومات المتاحة لديها:

الولايات المتحدة، سمحت اليابان سراً بموجبه للولايات المتحدة بأن ترسل إلى اليابان سفناً حربية قادرة على حمل أسلحة وقنابل نووية.

واليابان لديها قدرة نووية خاصة بها. فلديها بالفعل أكثر من ٤٠ طناً من البلوتونيوم القابل للاستخدام في صنع الأسلحة وجميع وسائل إيصاله.

في عام ١٩٧٠، نجحت اليابان في إطلاق صاروخ يحمل ساتلا، وهي تطلق الآن سواتل تجسس. وهي تجري أبحاثاً مشتركة مع الولايات المتحدة في مجال الدفاع المضاد للقذائف. ويشكل ذلك مصدر قلق كبير للمنطقة و جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية لأنها مستهدفة بهجوم مانع.

وتتمثل الحقيقة الثانية في أن اليابان قد طالبت بتخلي جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية فوراً عن أسلحتها النووية. ويود وفد جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية أن ينصح الممثل الياباني بود أن يدرس بعناية الواقع الأساسي لشبه الجزيرة الكورية. إذ أن جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية قد اضطرت لحيازة رادع نووي، حيث أنها قد عاشت تحت رحمة الابتزاز والتهديدات النووية، لأكثر من ستة عقود. وفي عام ١٩٥٧، كانت جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية تحت رحمة التهديد النووي على أراضيها. وأود تذكير الممثل الياباني بإجراء دراسة متأنية لأجل عكس هذا الواقع.

جرى اعتماد المحادثات السادسة في البيان المشترك الذي صدر بتاريخ ١٩ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٥، الذي ينص على حقوق والتزامات جميع الأطراف الستة. ويتمثل المبدأ الأساسي في ميثاق الأمم المتحدة، والمساواة والاحترام المتبادلين ومبدأ الإجراء مقابل الإجراء فيما يخص التنفيذ. والجميع مرغم على التحرك معاً، وليس جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية لوحدها.

مدرعات وألغام ومواد للإرسال وتمثيل لعرض الأزياء بلا حياة ترتدي ملابس واقية ومزودة بأجهزة لقياس الجرعات الإشعاعية. وربما يكون الممثل السوري قد رأى صورة لهذه التماثيل على شبكة الإنترنت.

وأنا لن أسترسل فيما يتعلق بهذه الادعاءات وهي، مرة أخرى، ليست سوى محض أكاذيب وغير مقبولة.

السيد هاشمي (باكستان) (تكلم بالإنكليزية): أشار ممثل فرنسا، في بيانه خلال المناقشة المواضيعية حول الأسلحة النووية في الجلسة الثانية عشرة، المعقودة في ١٤ تشرين الأول/أكتوبر، إلى موقف باكستان بشأن معاهدة وقف إنتاج المواد الانشطارية. ومع اعترافه بشواغل باكستان الأمنية، فقد زعم أن موقف باكستان غير مقبول بالنسبة لفرنسا.

ونود أن نشير إلى أن باكستان اضطرت لاتخاذ هذا الموقف رداً على سياسات التعاون النووي التمييزية التي تنتهجها بعض البلدان، مثل فرنسا. وهذه السياسات تشكل انتهاكاً ليس للقواعد الدولية لعدم الانتشار فحسب، ولكن أيضاً لادعاء فرنسا المعلن بأنها تشجع عدم الانتشار. وهذه السياسات القائمة على التمييز والمعايير المزدوجة هي تحديداً غير المقبولة حقاً.

السيد ري تونغ إيل (جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية) (تكلم بالإنكليزية): بخصوص الملاحظات التي أدلى بها ممثل اليابان في الجلسة الثانية عشرة، يوم الجمعة الماضي، فإن وفد جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية يود أن يوجه انتباه المشاركين إلى عاملين.

أولاً، ليس لدى الوفد الياباني السلطة الأدبية للكلام عن القضايا النووية التي تخص طرفاً آخر. واليابان بلد تغطيه المظلة النووية للولايات المتحدة. وقد كُشف النقاب في العام الماضي عن أن اليابان أبرمت في عام ١٩٦٠ اتفاقاً نووياً سرياً مع

السيد أمانو (اليابان) (تكلم بالإنكليزية): ردا على بيان ممثل جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، يتشرف وفد بلدي بالتعليق على نقطتين محددتين.

أولا، حافظت اليابان لسنوات عديدة بجزم على سياستها الوطنية المتمثلة في المبادئ اللانوية الثلاثة، وهي سياسة عدم حيازة الأسلحة النووية وعدم إنتاجها وعدم السماح بإدخالها إلى أراضيها. من هنا، فإن بيان جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، لا أساس له وغير مقبول.

ثانيا، امتثلت اليابان بصرامة لمعاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية ولالتزاماتها الخاصة بضمانات الوكالة الدولية للطاقة الذرية، بوصفها دولة طرفا في المعاهدة، واستخدام اليابان السلمي للطاقة النووية، قد أكدته الوكالة الدولية للطاقة الذرية، في استنتاجها السنوي بأن جميع المواد النووية تظل مقتصره على الأنشطة السلمية. علاوة على ذلك، وعدا الالتزامات القانونية، أبلغت اليابان، كإجراء شفافية على المستوى الدولي، بانتظام عن كمية مخزونات البلوتونيوم، وفقا للمبادئ التوجيهية الخاصة بإدارة البلوتونيوم، الواردة في وثيقة وكالة الطاقة الذرية رقم INFCIRC/549، وجرى ذلك آخر مرة في ٢٩ أيلول/سبتمبر.

السيد مكنتفي (الجزائر) (تكلم بالفرنسية): يلاحظ وفد بلدي الإشارات الواضحة الواردة في العديد من البيانات إلى بلدي، وإلى التجارب النووية التي أجريت على أراضينا خلال الفترة الاستعمارية. وفي ذلك الصدد، أود التوضيح بأن تجارب نووية قد حدثت فعلا على الأراضي الجزائرية، من وجهة نظر الحقائق التاريخية. ويستمر بلدي في التعاون مع عدد من البلدان من أجل التقييم الكامل لأثر تلك التجارب على البيئة وعلى السكان في المواقع التي جرت فيها التجارب النووية.

وعليه، لا يمكننا مع ذلك القبول بأن نستغل أو أن يشار إلى تلك التجارب لأي غرض من الأغراض. من ثم، فإنني

ويتمثل الواقع الثالث في تخصيص اليورانيوم. وقد طالب ممثل اليابان بالتخلي الفوري عن تخصيص اليورانيوم. فالتخصيب حق غير قابل للتصرف، وفقا للقاعدة الدولية الخاصة بالطاقة السلمية. لدى جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية ذلك الحق، وهي لا تخالف المحادثات السادسة الأطراف.

السيد النجفي (جمهورية إيران الإسلامية) (تكلم بالإنكليزية): لقد شوه الوفد الفرنسي الحقائق اليوم، وأرفض رفضا قاطعا مزاعمه التي لا أساس لها من الصحة. لقد شرحت من قبل بأن الغرض من التخصيب بنسبة ٢٠ في المائة، توفير النظائر الطبية لعلاج السرطان. وكما قلت، فقد أبلغت الوكالة الدولية للطاقة الذرية بجميع المرافق، طبقا لاتفاقنا الخاص بالضمانات، وهي خاضعة لرقابة الوكالة المستمرة، ومن ثم فإن الزعم بأنها سرية ما هو إلا كذب.

إن القذائف التقليدية تستخدم أساسا لأغراض دفاعية، ولا تدخل في ولاية الوكالة الدولية للطاقة الذرية، أو معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية، وسأشرح ذلك عندما نناقش مسألة الأسلحة التقليدية. سأقول فقط بأنني كنت أتصفح الملخص الذي أعدته المنظمات غير الحكومية. ومن المفيد جدا ملاحظة أن تلك الوفود التي تنتقد إيران، حول ما يسمى شواغل الانتشار، إما تمتلك أسلحة نووية وبرنامجا نشطا لتطوير الأسلحة النووية، كما هو الحال فيما يخص فرنسا، في انتهاك للمادة السادسة من معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية، أو هي تحت مظلة أسلحة نووية، كما هو الحال فيما يخص اليابان وجمهورية كوريا، أو حتى أسوأ من ذلك، تنشر على أراضيها عشرات الأسلحة النووية، كما هو الحال بالنسبة لهولندا، التي لم تمثل للمادة الثانية من معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية، لسنوات.

السيد فان دين إجميل (هولندا) (تكلم بالإنكليزية):
يشرفني أن أحاطب اللجنة بصفتي الرئيس المعين للمؤتمر الاستعراضي السابع للدول الأطراف في اتفاقية حظر استحداث وإنتاج وتكديس الأسلحة البكتريولوجية (البيولوجية) والسمية وتدمير تلك الأسلحة، الذي سيعقد في حنيف في الفترة من ٥ إلى ٢٢ كانون الأول/ديسمبر.

وأعلم أنني لست بحاجة لإنفاق أي وقت في عرض تلك الاتفاقية. فالوفود جميعاً على دراية بأهميتها، بوصفها عنصراً رئيسياً من الجهود التي يبذلها المجتمع الدولي لمواجهة التهديد الذي تشكله أسلحة الدمار الشامل. وتشكل الاتفاقية ركيزة أساسية للأمن الدولي، ومحفلاً هاماً لمعالجة مجموعة كاملة من المخاطر البيولوجية، وإشراك الأطراف الفاعلة ذات الصلة، فضلاً عن كونها وسيلة يمكننا العمل من خلالها على ضمان تطوير العلوم البيولوجية والتكنولوجيا على نحو سالم وأمين ولصالح الجميع.

ويمثل المؤتمر الاستعراضي السابع فرصة حاسمة لصون وتحسين هذه المعاهدة الهامة. وبعد فترة من الاضطراب والانقسام، عملت الدول الأطراف في الاتفاقية بشدة على مدى السنوات الـ ١٠ الماضية لإيجاد مجالات للتفاهم المشترك فيما بينها، وتمكنت من بناء مجتمع حيوي ونشط مكرس للتنفيذ العملي لأحكام المعاهدة بطريقة أفضل. وقد نجح المؤتمر الاستعراضي السادس المعقود في عام ٢٠٠٦ في ترسيخ هذا الاتجاه الجديد والإيجابي بالنسبة للنظام، واتخذ عدة خطوات هامة، بما في ذلك إنشاء وحدة دعم تنفيذ الاتفاقية، ووضع برنامج عمل ثان لفترة ما بين الدورات.

وربما تكون الدول الأطراف في اتفاقية الأسلحة البيولوجية في مركز أفضل خلال ما يربو عن عقد من الزمان، يمكنها من الاتفاق على خطوات رئيسية جديدة لتحسين فعالية الاتفاقية وتنفيذها. ويسرني أن أبلغ، مع التنويه بتلك الحقيقة، بأن

أدعو الوفود التي قدمت تفسيراتها للوقائع التي حصلت في الأراضي الجزائرية، إلى الامتناع عن القيام بذلك نيابة عن الجزائر. فللجزائر وسائلها وقدراتها في مجال الاتصال التي تتيح لها إظهار أثر تلك التجارب على أراضيها وإثباتها.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): أعطي الكلمة لممثل جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية ممارسة لحق الرد للمرة الثانية.

السيد ري تونغ إل (جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية) (تكلم بالإنكليزية): أشكركم سيدي، على إعطائي الكلمة للمرة الثانية. وفيما يخص الملاحظات التي قدمها ممثل اليابان، أود جذب الانتباه إلى واقع أن وزير الخارجية الياباني آنذاك، قد أكد السنة الماضية رسمياً وجود اتفاق نووي سري بين اليابان والولايات المتحدة يسمح لسفن الولايات المتحدة الحربية التي تحمل أسلحة نووية بالدخول إلى القواعد العسكرية في اليابان. بالإضافة إلى ذلك، لا تتردد اليابان في أن تزود قواتها بأحدث أنواع أسلحة الدمار الشامل، وأكثرها تطوراً. وكمثال على ذلك، المحادثات الجارية بين اليابان والصناعات العسكرية للولايات المتحدة فيما يخص الجيل الخامس من الطائرات المقاتلة من نوع F-35.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): لقد استمعنا إلى المتكلم الأخير في إطار ممارسة حق الرد.

أعطي الكلمة الآن للوفود الراغبة في الإدلاء ببيانات أو تقديم مشاريع قرارات في إطار المجموعات "أسلحة الدمار الشامل الأخرى" و"الفضاء الخارجي - جوانب نزع السلاح" تباعاً. وثمة قائمتين طويلتين من المتكلمين، وفي ذلك الصدد، أود أن أحث الوفود على أن تفضل بالالتزام بالحددين الزمنيين المحددين البالغين ١٠ دقائق للبيانات الوطنية، و ١٥ دقيقة للبيانات التي يُدلى بها باسم المجموعات. وسنبداً بمشروع القرار "أسلحة الدمار الشامل الأخرى".

في كانون الأول/ديسمبر؟ وهل نحن بحاجة إلى عملية مستمرة للنظر في التغييرات الأكثر جوهرية؟

وفيما يتعلق بالتعاون والمساعدة، كيف يمكننا تحسين الطريقة التي تنتهجها الدول الأطراف في العمل فيما بينها ومع شركائها الدوليين في مجال بناء القدرات وتعزيز الاستخدامات السلمية للعلوم والتكنولوجيا البيولوجية؟ هل نحن بحاجة إلى جهة تنسيق ما أو آلية لتنسيق الجهود من هذا القبيل؟

وبشأن التطورات ذات الصلة التي حدثت في مجال العلم والتكنولوجيا، يبدو أن هناك اتفاقاً على نطاق واسع، على الحاجة إلى إيجاد وسيلة أكثر تنظيماً وانتظاماً لرصد التطورات العلمية، وتقييم أهميتها بالنسبة للمعاهدة. ولكن ما هو الشكل الأنسب لطابع الاتفاقية؟ هل هو الفريق الاستشاري الدائم، أم أن علينا إنشاء عملية أكثر مرونة بمشاركة أصحاب المصلحة المتعددي الأطراف؟

وعلى صعيد الامتثال والتحقق، فماذا إن تمكنا من القيام بكل ما يلزم لكفالة امتثال الدول الأطراف لالتزاماتها وتنفيذ المعاهدة بشكل صحيح؟ ونظراً للتاريخ الصعب في هذا الشأن، كيف يمكننا معالجة مسألة كفاءة التزام الدول هذه بطريقة عملية وغير ميسّسة، تنتج عنها فوائد أمنية ملموسة للمجتمع الدولي بأسره؟ فهل هذا أمر يمكن التعامل معه على نحو فعال في كانون الأول/ديسمبر، أم أننا بحاجة إلى خلق حيز إضافي للنظر في هذه المسألة؟

وفيما يتعلق بمستقبل وحدة دعم تنفيذ الاتفاقية، فما الدعم المؤسسي الذي تحتاج إليه الدول الأطراف من أجل مواصلة عملها؟ وكيف ينبغي أن تتطور الوحدة بطريقة أفضل تمكّنها من دعم الجهود التي تبذلها الدول الأطراف؟

وهناك، أخيراً وليس آخراً بكل تأكيد، مسألة إضفاء الطابع العالمي على الاتفاقية. كيف يمكننا زيادة عضوية

الدول الأطراف ظلت تعمل بنشاط وبصورة بناءة، وتبذل جهوداً مثيرة للإعجاب وبشعور بالهدف المشترك من أجل التحضير للمؤتمر الاستعراضي المقبل. وقد عقد اجتماع اللجنة التحضيرية في جنيف في نيسان/أبريل من هذا العام في جو جماعي إيجابي للغاية، ونجح في التوصل إلى اتفاق على جميع الآليات الإجرائية اللازمة للمؤتمر الاستعراضي، بما في ذلك جدول الأعمال المؤقت.

وقد توافقت هذا البداية الواعدة على الصعيد الإجرائي الرسمي، مع عقد عدد ملحوظ من حلقات العمل غير الرسمية والحلقات الدراسية التي عقدت بهدف البدء في استكشاف المسائل الموضوعية للمؤتمر. وقد بدأت هذه الجهود في المملكة المتحدة في أيلول/سبتمبر ٢٠١٠، وأعقبها اجتماعات، من جملة أمور، في الصين وسويسرا وألمانيا والفلبين وهولندا. ومن المقرر عقد مزيد من الأحداث في بيرو، وسويسرا وصربيا، مع احتمال عقد أكثر من ذلك. وبالإضافة إلى هذه التجمعات، فقد تشاورت على نطاق واسع مع كل دولة من الدول الأطراف في جنيف ونيويورك والعديد من العواصم الأخرى.

وقد ظهرت أثناء هذه الاجتماعات والمشاورات، صورة متماسكة نسبياً للمجالات التي يتعين التوصل فيها إلى نتيجة، إن كان للمؤتمر الاستعراضي أن يحقق نجاحاً. وتمثل هذه المجالات - دوغما ترتيب معين لها - برنامج عمل جديداً بشأن الاتفاقية يتعلق بالكيفية التي ينبغي أن تمضي بها الدول الأطراف بجهودها قديماً. وهل ينبغي لنا إنشاء سلسلة من الأفرقة العاملة الموضوعية لزيادة المرونة وتسهيل مواصلة الجهود بين الجلسات الرسمية، ومن الذي ينبغي له أن يشارك في تلك الجهود؟ وفيما يتعلق بالتبادل السنوي للمعلومات - ما هي أفضل السبل لتحسين نظام الإبلاغ المتعلق بتدابير بناء الثقة. وهل هناك إصلاحات محددة يمكن أن نتفق عليها بالفعل

الدول الأطراف على البحث عن العناصر المشتركة وأوجه التآزر المحتملة، بدلا من التركيز على نقاط الخلاف.

وينبغي للمؤتمر الاستعراضي -بالإضافة إلى المسائل المحددة التي أشرت إليها للتو- التعامل أيضا مع استعراض المواد التقليدية في الاتفاقية مادة تلو الأخرى، مع النظر في كل مادة وفقاً للتطورات التي حدثت على مدى السنوات الماضية، وتسجيل العزم الجماعي للدول الأطراف في كل واحدة منها. وتم تكليف المؤتمر على وجه التحديد بالنظر في أعمال ونتائج برنامج عمل ما بين الدورتين ٢٠٠٧-٢٠١٠ واتخاذ القرارات بشأن أي إجراءات أخرى.

وسوف تتعامل الدول الأطراف في اتفاقية الأسلحة البيولوجية مع مجموعة واسعة من المسائل الصعبة في المؤتمر الاستعراضي. وهي ستكون بحاجة إلى المساعدة، على حد قول الأمين العام بان كي -مون في عام ٢٠٠٨:

”ليس بوسع الحكومات وحدها مواجهة المخاطر التي تشكلها الأسلحة البيولوجية، وإدارة المجموعة الكاملة من المخاطر البيولوجية - سواء كانت الأمراض التي تحدث بشكل طبيعي، أم الحوادث وعدم الاكتراث للإرهاب، أم الاستعمال المتعمد للأسلحة البيولوجية - فأنتم بحاجة لشبكة منسقة ومتماسكة للأنشطة والموارد. وستساعد مثل هذه الشبكة على ضمان تطوير العلوم والتكنولوجيا البيولوجية بطريقة سالمة ومأمونة من أجل تحقيق مصلحة الجميع“ (SG/SM/11971).

و لذلك السبب أود أن أعتنم هذه الفرصة لأشجع جميع الذين شاركوا في شبكة اتفاقية الأسلحة البيولوجية - المنظمات الدولية والأوساط العلمية، وشبكة أكاديميات العلوم، والاتحاد الدولي لرابطات السلامة البيولوجية، على سبيل المثال لا الحصر - على الانضمام إلينا في المؤتمر الاستعراضي، والإسهام بأصواتهم وتجاربهم وخبراتهم في مداولاتنا.

المعاهدة، والتي تتخلف بعدد الدول الأعضاء فيها الآن ١٦٤ عن غيرها من المعاهدات الأمنية الهامة؟ وكيف توزع المهام والمسؤوليات بين الدول؟ وكيف لنا أن نحسن التنسيق، ونعمل على تعزيز الجهود المبذولة وصولاً إلى زيادة العضوية؟ وقد أجريت مشاورات في هذه الدورة للجنة الأولى مع العديد من الدول التي لم تنضم بعد - وأشدد على كلمة ”بعد“ - بمساعدة من الدول الودية. وسأواصل هذه الجهود بالتأكيد وأطلب من الدول الأعضاء مساعدتي في هذا الجهد.

وتبدو وجهات النظر المتعلقة بهذه المسائل التي ذكرتها للتو في بعض الأحيان أكثر تطوراً من غيرها في المسائل الأخرى. ولا تشكل بعض هذه المسائل أية مشاكل كبيرة على صعيد المبدأ أو السياسة، غير أننا نحتاج إلى وضع التفاصيل وإيجاد الموارد اللازمة في بعض الأحيان. وربما تكون المسائل الأخرى -من قبيل الامتثال والتحقق- أكثر حساسية وتقتضي من جميع الدول الأطراف إبداء المرونة والابتكار، فضلاً عن توفير الموارد اللازمة. ويجب علينا أن نكون واقعيين بشأن ما يسعنا تحقيقه. ومع ذلك، فإن الرسائل التي سمعتها حتى الآن كانت إيجابية إلى حد كبير. وأنا مقتنع بأننا سنتمكن من إحراز تقدم كبير على صعيد النطاق الكامل للمعاهدة بأسرها.

وقد أسهمت بعض الدول الأطراف بالفعل بتقديم أوراق عمل تضمنت مقترحات محددة في العديد من هذه المجالات، وأمل أن نرى المزيد منها في وقت قريب. وقد عمدت إلى تشجيع جميع الدول الأطراف على دراسة هذه المقترحات ومناقشتها مع مصادر تلك المقترحات فضلاً عن الوفود الأخرى. ومن شأن ردود الفعل الهامة أن تساعد على صقل وتحسين المقترحات هذه، وزيادة فرص نجاحها. ويمكن طرح مقترحات بديلة أيضاً في إطار الاستجابة لردود الأفعال تلك، الأمر الذي يوفر للدول الأطراف منظوراً أو سبيلاً آخر لمعالجة هذه المسألة. وأياً كانت المشكلة قيد النظر، فقد واصلت حث

السيد ويلسن (أستراليا) (تكلم بالإنكليزية): يظل انتشار الأسلحة الكيميائية والبيولوجية يشكل تهديدا خطيرا للأمن الإقليمي والعالمي. وتتطلب مواجهة ذلك التهديد التزاما غير منقوص بتعزيز اتفاقية حظر استحداث وإنتاج وتخزين الأسلحة البكتريولوجية/البيولوجية والتكسينية وتدمير هذه الأسلحة؛ و اتفاقية حظر استحداث وإنتاج وتكديس واستخدام الأسلحة الكيميائية وتدمير تلك الأسلحة، وقرار مجلس الأمن ١٥٤٠ (٢٠٠٤)، والأنظمة المتعددة الأطراف لمراقبة الصادرات.

إن أستراليا تتمن اتفاقية الأسلحة البيولوجية والدور الهام الذي تؤديه في مجال تعزيز نتائج الأمن والصحة العامة على المستويين الوطني والدولي. وتعتبر أستراليا بأن برنامج بين الدورات للفترة ٢٠٠٧-٢٠١٠ الخاص باتفاقية حظر استحداث وإنتاج وتكديس الأسلحة البكتريولوجية (البيولوجية) والتكسينية وتدمير تلك الأسلحة، كان مفيدا في مجال الاستمرار في المشاركة النشطة للدول الأطراف في عمل الاتفاقية ومسائل الأمن البيولوجي المرتبطة بها. على سبيل المثال، اشتركت كل من الفلبين والولايات المتحدة الأمريكية وأستراليا في رئاسة محفل إقليمي لرابطة أمم جنوب شرق آسيا كحلقة عمل في مانيليا بشأن الأمن البيولوجي، منذ شهر فقط، وجمعت حلقة العمل هذه ممثلين من قطاعات الصحة البشرية والبيطرة والأمن للبلدان المشاركة في المحفل الإقليمي لرابطة أمم جنوب شرق آسيا. وتعتبر أستراليا المؤتمر الاستعراضي للدول الأطراف خلال هذه السنة فرصة هامة لتعزيز اتفاقية الأسلحة البيولوجية، وهي فرصة ينبغي ألا تضيعها الدول.

إننا ندعو الدول الأطراف كافة إلى المساعدة على بناء توافق آراء إيجابي بشأن النتائج العملية في جنيف خلال شهر كانون الأول/ديسمبر. ونغتتم هذه الفرصة لشكر الرئيس المعين، سفير هولندا بول فان دين إيجسل، على بيانه اليوم، وعلى نهجه الاستشاري الرفيع، عند التحضير للمؤتمر الاستعراضي.

وفي الختام، أود أن أذكر الوفود بالأهمية الشاملة للمؤتمر الاستعراضي، ولاتفاقية الأسلحة البيولوجية بحد ذاتها. ونحن بحاجة إلى أن نتذكر الغاية وراء كل ما نبذله من جهد. فهي لا تقتصر على مجرد عقد لقاء كبير آخر متعدد الأطراف. فاتفاقية الأسلحة البيولوجية أداة هامة في الأساس لضمان عدم استخدام المرض بوصفه سلاحاً، وأن يستخدم التقدم المحرز في مجال العلوم البيولوجية والتكنولوجيا الحيوية في دعم الأمن والسلام والتنمية، وليس ضدها.

ويحق للدول الأطراف في اتفاقية الأسلحة البيولوجية أن تعترض بالعمل الذي اضطلعت به على مدى السنوات القليلة الماضية بشأن تعزيز تنفيذ المعاهدة، ولكن لا يزال هناك مجال كبير لتحسين التنفيذ. فلا تزال التهديدات البيولوجية والمخاطر مستمرة، في حين لا يزال الوعي بهذه المخاطر متدنياً، ولا تتسم إدارة تلك المخاطر غير متكافئة بل هي غير فعالة في كثير من الأحيان. وعلى الرغم من أن تنفيذ الاتفاقية على المستوى الوطني قد شهد تحسناً بوجه عام، فهو لا يزال غير مكتمل وغير متناسق. وتشكل وحدة دعم تنفيذ الاتفاقية بداية جيدة، ولكن لا يزال هناك انعدام خطير للدعم اللازم لتقديمه لتلك الدول التي هي بحاجة إلى المساعدة على التنفيذ الكامل لالتزاماتها بموجب الاتفاقية. ولا يزال نفتقر إلى أي فكرة واضحة فيما يتعلق بكيفية الاستجابة إذا ما استخدمت الأسلحة البيولوجية. كما نفتقر إلى أي وسيلة تعيننا على رصد الامتثال للاتفاقية على نحو موضوعي أو تقييم ذلك الاتفاق.

وختاماً هناك بعض العناصر من يباني لم أتمكن من الإدلاء بها، ولكنها موجودة في النسخة المكتوبة. وأود أن أختتم بالقول إنني سوف أستخدم اللجنة الأولى أيضاً لإجراء مشاورات مع الوفود على هامش الجلسات. وأدعو جميع الوفود التي تود مبادلتها الأفكار أو إن كانت لديها أي أسئلة ذات صلة أن تأتي لمناقشتها معي.

لكن بناء توافق آراء في شهر كانون الأول/ديسمبر، سيتطلب من جميع الدول الأطراف من جميع الأقاليم، العمل معا. وبوسعنا فعل ذلك، ويتعين علينا فعله. ويمكن أن تكون اتفاقية الأسلحة البيولوجية أقوى فيما يخص عضويتها وتنفيذها، ويستحق ذلك بذل الجهد. في هذا الصدد، تتعهد أستراليا بتقديم دعمها لعقد مؤتمر استعراضي ناجح، وتحث جميع الدول غير الأعضاء في الاتفاقية على الانضمام إليها دون المزيد من التأخير.

تؤدي اتفاقية الأسلحة الكيميائية أيضا دورا أساسيا في نظام الأمن الدولي، وتسهم في الجهود العالمية لعدم الانتشار. وتوضح حقيقة تدمير ما يقرب من ٦٢ في المائة من مخزونات الأسلحة الكيميائية المعلنة، منذ دخول الاتفاقية حيز النفاذ، بأن الاتفاقية تعمل بشكل سليم. ومع اقتراب الموعد النهائي لتدمير جميع مخزونات الأسلحة الكيميائية، المحدد في نيسان/أبريل ٢٠١٢، فإننا نشجع الدول الحائزة للأسلحة الكيميائية على بذل كل الجهود لضمان استكمال التدمير في أقرب وقت ممكن.

إن أستراليا ملتزمة بالعمل مع الآخرين لتعزيز قوة اتفاقية حظر الأسلحة الكيميائية وسلامتها، وتحقيق أهداف عالمية الانضمام، إلى جانب التنفيذ الكامل والفعال للاتفاقية، وتدمير جميع الأسلحة الكيميائية الموجودة، والاحتفاظ بذلك الموقف من خلال أنظمة التحقق الفعالة. وتتعهد أستراليا بتقديم دعمها ومساعدتها في مجال تحقيق تلك الأهداف، وتحث جميع الدول التي ليست طرفا في الاتفاقية، على الانضمام إليها بدون المزيد من التأخير. إننا نشجع بقوة الدول الأطراف في الاتفاقية التي لم تنفذ بالكامل التزاماتها النابعة من المادة السابعة، مواصلة جهودها لتأسيس سلطة وطنية، فضلا عن تدابير أخرى، بما في ذلك تجريم المحظورات الواردة في الاتفاقية.

وتتطلع أستراليا، من جانبها، إلى استعراض موضوعي للاتفاقية خلال المؤتمر الاستعراضي، فضلا عن الاتفاق على برنامج فعال لما بين الدورات بين ٢٠١٢ و ٢٠١٦، من شأنه أن يساعد الدول الأطراف على القيام بالمزيد من التطوير لفهم مشترك وتعزيز اتخاذ إجراء فعال بشأن مجموعة من المسائل. ويتضمن ذلك التنفيذ الوطني الفعال وتعزيز الامتثال واتخاذ تدابير عملية لتعزيز تنفيذ أنشطة التعاون الدولي في إطار المادة العاشرة، واستعراض تدابير بناء الثقة، وتناول التقدم المحرز في مجالي العلم والتكنولوجيا من خلال استعراضات أكثر انتظاما.

بغية دعم تلك الأهداف، فإننا نتوقع تحديد ولاية وحدة دعم تنفيذ اتفاقية الأسلحة البيولوجية، التي كان عملها بالنيابة عن الدول الأطراف قيما وحظي بتقدير كبير. إن أستراليا إلى جانب الشركاء في منطقتنا، تقدم مقترحات لإنشاء أفرقة عمل بغية إلقاء نظرة جديدة على مسائل الامتثال، واستعراض التطورات السريعة في علوم الحياة بشكل أكثر انتظاما. ونحن نتطلع للاطلاع على مقترحات باقي الدول الأطراف.

في خضم تحضيراتنا للمؤتمر الاستعراضي، فإن أستراليا قد قدرت بشكل خاص المحادثات التي جرت مع دول رابطة أمم جنوب شرق آسيا، خلال أسبوع المؤتمر الخاص بشرق آسيا والمحيط الهادئ، الذي عقد في مانيلا من ٢٧ حزيران/يونيه إلى ١ تموز/يوليه. لقد كانت حلقة العمل الإقليمية هذه، التي اشتركت في استضافتها الفلبين والولايات المتحدة والاتحاد الأوروبي وأستراليا، واحدة من بين عدد من الأنشطة التي نظمتها الدول الأعضاء واستضافتها في مناطق جغرافية مختلفة، والتي سعت إلى تبادل الأفكار بين أصحاب المصلحة في منطقتنا. و قدرت أستراليا أيضا شراكتها المستمرة مع اليابان وكندا وجمهورية كوريا وسويسرا والنرويج ونيوزيلندا، التي تعرف إلى جانب أستراليا بمجموعة اليابان وأستراليا وكندا وجمهورية كوريا وسويسرا والنرويج ونيوزيلندا.

السلع المرتبطة بأسلحة الدمار الشامل، أو من خلال أنشطة العبور أو إعادة الشحن أو السمسرة.

السيدة كينيدي (الولايات المتحدة الأمريكية) (تكلمت بالانكليزية): إن الولايات المتحدة من المناصرين المتحمسين للمعاهدات الثلاث التي تتضمن نظاما عالميا لعدم انتشار أسلحة الدمار الشامل. لقد كانت ثمة نجاحات ملحوظة، لكن لا يزال يتعين القيام بالكثير من أجل الاستجابة للتحدي الذي تمثله أسلحة الدمار الشامل عند وقوعها في أيدي الأطراف الفاعلة من الدول وغير الدول.

ويشير بياننا العام الذي صدر بتاريخ ٤ تشرين الأول/أكتوبر (أنظر A/C.1/66/PV.4) إلى بعض من تلك الإنجازات والأهداف المستقبلية في مجال تحديد أسلحتنا النووية، وعدم الانتشار وجدول أعمال نزع السلاح، بغية النهوض برؤية الرئيس أوباما فيما يخص تحقيق عالم بدون أسلحة نووية. أود أن أسلط الضوء اليوم على بعض الفرص الهامة لبلدي والمجتمع الدولي، للعمل سوية من أجل تقييد سوء الاستخدام المحتمل للمواد الكيميائية والبيولوجية.

إن الولايات المتحدة تظل ملتزمة بشكل قوي باتفاقية حظر استحداث وإنتاج وتكديس واستخدام الأسلحة الكيميائية وتدمير تلك الأسلحة، وباتفاقية حظر استحداث وإنتاج وتكديس الأسلحة البكتريولوجية (البيولوجية) والسمية وتدمير تلك الأسلحة، وتعترف بأهمية تلك الاتفاقيات لجهودنا الرامية إلى تعزيز التحديد العالمي للأسلحة ودعم عدم انتشارها.

ومما يشجع الولايات المتحدة التقدم الذي أحرزته منظمة حظر الأسلحة الكيميائية، في مجال العمل في اتجاه تحقيق عالم خال من الأسلحة الكيميائية. والتقدم المحرز حتى الآن هو نتيجة للجهود المتضافرة للدول الأعضاء في المنظمة البالغ

و تواصل أستراليا أيضا تقديم دعم نشط لنظم مراقبة الصادرات، التي تدعم جهود عدم الانتشار. كما أننا نترأس فريق أستراليا، وهو فريق تعاوني وتطوعي يعزز الأمن العالمي، من خلال جعل حصول المتسببين في الانتشار المحتملين على مواد ذات استخدام مزدوج على العتاد والتكنولوجيا التي يتم السعي إليها بغية تطوير أسلحة كيميائية وبيولوجية أكثر صعوبة وتكلفة. وتقدم المبادئ التوجيهية المشتركة لفريق أستراليا، وقوائم مراقبة الصادرات، مرجعا دوليا في مجال مساعدة جميع الدول على الوفاء بالتزاماتها، في إطار قرار مجلس الأمن ١٥٤٠ (٢٠٠٤) والقرارات ذات الصلة. ومما يبعث على التشجيع اعتماد عدد متزايد من البلدان على عمل فريق أستراليا من أجل تقوية نظم رقابتها الوطنية. ويمكننا العمل معا لمعالجة تحديات الانتشار، من خلال مبادرات من قبيل مبادرة فريق أستراليا.

لكن، ليس بوسع أحد منا أن يكون راضيا عن نفسه، إذ أن العولمة والتطورات العلمية السريعة وتوفر تقنيات متطورة للإنتاج بشكل متزايد والقنوات الجديدة للامتلاك تعني بأنه ينبغي علينا أن نظل يقظين واستباقيين على الدوام. ومهمتنا الجماعية ضمان معالجتنا لتلك التحديات الجديدة بطريقة تعاونية. إن أستراليا نشطة في مجال العمل مع شركاء في منطقتها، بغية تعزيز الأمن في ذلك الصدد. وتعاون بشكل وثيق مع الشركاء الإقليميين لتشاطر التجارب وتعزيز القدرات الوطنية والإقليمية.

و نتطلع إلى العمل مع بلدان المحفل الإقليمي لرابطة أمم جنوب شرق آسيا، خلال السلسلة القادمة من الاجتماعات بين الدورات بشأن عدم الانتشار ونزع السلاح، التي ستشترك في رئاستها كل أستراليا واليابان. وندعو جميع الدول الأعضاء إلى ضمان اتخاذ التدابير اللازمة لتفادي أن تصبح وكيلة بغير قصد للانتشار من خلال التحديد المباشر لمصدر

نحن نعيش في وقت يحقق فيه التقدم السريع في علوم الحياة فهما جديدا، ويشر بتحقيق فوائد مذهلة للبشرية. وذلك أمر ينبغي لنا أن نرحب ونحتفي به. غير أنه ينبغي لنا في الوقت نفسه أن نعي أن هذه الأفكار والتطورات يمكن أن يساء استخدامها أيضا لأغراض ضارة. ويجب علينا أن نعمل معا لدعم الوعد الكبير الذي تبشر به الثورة الجارية في مجال علوم الحياة، في ذات الوقت الذي نتخذ فيه الخطوات اللازمة لحمايتها من سوء الاستخدام.

وتشكل اتفاقية الأسلحة البيولوجية جزءاً هاماً من هذا الجهد. وبوصفها أول معاهدة لحظر فئة كاملة من الأسلحة، فإن الاتفاقية ترسي أساساً هاماً للجهود العالمية الرامية إلى التصدي للتهديد الناشئ عن الأسلحة البيولوجية، سواء كانت في أيدي الحكومات أم بيد الأطراف الفاعلة من غير الدول. وإذا ما أريد لهذه الاتفاقية أن تظل فعالة، فيجب عليها أن تواصل التكيف حتى يتسنى لها التصدي على نحو كاف لمجموعة واسعة من التهديدات البيولوجية التي نواجهها في القرن الحادي والعشرين.

وقد تضافرت جهود الدول الأطراف في اتفاقية الأسلحة البيولوجية على مدى السنوات العديدة الماضية، في تبادل المعلومات وتعزيز التقدم المحرز في المجالات الهامة مثل السلامة البيولوجية والسلامة من مسببات الأمراض، والمسؤولية المهنية في علوم الحياة وقواعد السلوك المحيطة بالمسائل ذات الاستخدام المزدوج، وتقديم المساعدة في مجال بناء قدرات رصد الأمراض، وتدابير تنفيذ الاتفاقية على الصعيد الوطني. وقطعت الدول في مختلف أنحاء العالم خطوات واسعة - بشكل فردي في بعض الأحيان، وعلى أساس التعاون أحيانا أخرى - فيما يتعلق بتعزيز التدابير لمنع التهديد الذي تشكله الأسلحة البيولوجية وكشفه والاستجابة له. وقد اضطلع العمل الذي قمنا به في جنيف بدور هام فيما يتصل بتعزيز تلك الجهود.

عددها ١٨٨ عضوا، جنبا إلى جنب مع سكرتاريتها التقنية، برئاسة المدير العام أحمد أزوموكو.

إننا نتطلع إلى اليوم الذي تصبح فيه كل الدول دولاً أعضاء، ويجري التحقق من جميع الأسلحة الكيميائية وتدميرها، ويجري استخدام المعارف الكيميائية فقط لما فيه فائدة البشرية. وحتى بعد تخلص العالم من المخزونات القائمة، ستظل منظمة حظر الأسلحة الكيميائية هيئة ضرورية لبلوغ التقيد العالمي بأحكام اتفاقية الأسلحة الكيميائية، ومن ثم ضمان استخدام علم الكيمياء لأغراض سلمية. وتقف الولايات المتحدة خلف هدف التدمير الكامل للأسلحة الكيميائية والتحقق منه.

إن الولايات المتحدة تواصل إحراز تقدم ثابت في مجال تدمير الأسلحة الكيميائية. وحتى الآن، فقد دمرنا بالفعل ٨٩ في المائة، من مخزوناتها الأصلية من الأسلحة الكيميائية. وفي ٣ تشرين الأول/أكتوبر، أكدت وزيرة الخارجية كلينتن التزامنا بإنهاء العمل في أقرب وقت ممكن، طبقاً للمتطلبات الوطنية ومتطلبات المعاهدة، بغية ضمان سلامة الأشخاص وحماية البيئة. صرحت الوزيرة كلينتن بما يلي: "الولايات المتحدة ملتزمة بالتخلص الكلي من مخزونات الأسلحة الكيميائية في الولايات المتحدة وفي العالم". وأضافت قائلة "على المجتمع الدولي الاستمرار في التكلم بصوت واحد وأن يظل يقظاً، حتى لا تشكل تلك الأسلحة خطراً على الناس هنا، أو في أي مكن آخر"، وتلتزم الولايات المتحدة بموضوع ومقاصد اتفاقية حظر الأسلحة الكيميائية، وتفهم بأن علينا العمل معا بطريقة بناءة مع منظمة حظر الأسلحة الكيميائية لاستبعاد إمكانية استخدام الأسلحة الكيميائية مطلقاً.

وشكل نفس ذلك النهج البناء والتعاوني خلال السنوات الأخيرة، علامة مميزة للجهود الدولية في إطار اتفاقية الأسلحة البيولوجية، وقد أثمر فوائد حقيقية وملموسة.

اتفاقية الأسلحة البيولوجية أن تعمل على تعزيز القدرات الرامية إلى الكشف عن الهجوم والاستجابة له في حال وقوع هجوم من ذلك القبيل. وهناك حاجة أيضاً إلى العديد من تلك القدرات فيما يتعلق بالاستجابة إلى الأمراض التي تنتشر على نحو طبيعي. وينبغي ألا يثنينا ذلك أو يدفعنا إلى التقاعس بحجة أنه سيتم التصدي لأوجه القصور هذه في مكان آخر. وعضواً عن ذلك، ينبغي أن يحفزنا ذلك على ضرورة التعاون مع المنظمات الأخرى معاً، بهدف تطوير تلك القدرات ذات المنافع المزدوجة.

ويجدونا الأمل في أن تنضم إلينا جميع القطاعات ذات الصلة، على مستوى الحكومات الوطنية، فضلاً عن المنظمات غير الحكومية والأكاديميين والعلماء وغيرهم، في هذه الجهود الحيوية الهامة. وأود أن أؤكد أنه في حين أن للولايات المتحدة أفكاراً خاصة فيما يتعلق بالمؤتمر الاستعراضي، فإننا لا نفترض بطبيعة الحال أن تلك الأفكار تقتصر علينا وحدنا. وقد أمضينا الكثير من الوقت في الاستماع للآخرين على مدى السنة الماضية، وأعتزم التشاور مع العديد من زملائي هنا خلال هذه الدورة من أجل تحقيق فهم أفضل لأهداف وأولويات المؤتمر الاستعراضي، والتوصل إلى سبل بناءة فيما يتعلق بالتعاون على المضي قدماً بتلك الأهداف.

وقد بلغ عدد الدول الأعضاء اليوم في اتفاقية الأسلحة البيولوجية ١٦٤ دولة عضواً، ونعرب عن سعادتنا بالترحيب بانضمام موزامبيق، بوصفها أحدث دولة طرف في الاتفاقية. وعلى الرغم من أن عدد الدول الأعضاء في الاتفاقية لا يستهان به، فإنه ليس كافياً بعد. فالاتفاقية تجسد قاعدة أمنية أساسية، بيد أنها لا تزال متخلفة كثيراً عن معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية واتفاقية حظر الأسلحة الكيميائية على صعيد العضوية. وعليه، فإننا نحث جميع الدول الأعضاء في الأمم المتحدة على

ومن الواضح بالنسبة للولايات المتحدة أن اتفاقية الأسلحة البيولوجية لا تزال ذات صلة وتكتسي أهمية بالغة في عالم اليوم. غير أنه لا يزال هناك الكثير الذي ينبغي القيام به. ولا يزال بوسع اتفاقية الأسلحة البيولوجية أن تواصل تعزيز دورها، بل ينبغي لها أن تفعل ذلك.

وأمامنا فرصة هامة الآن. ذلك أن من المتوقع أن تجتمع الدول الأطراف في اتفاقية الأسلحة البيولوجية في جنيف في كانون الأول/ديسمبر المقبل بمناسبة انعقاد المؤتمر السابع لاستعراض الاتفاقية، الذي سيتم فيه تحديد مسار العمل للسنوات الخمس المقبلة. وسوف تسعى الولايات المتحدة إلى التعويل على العمل المنجز في غضون السنوات الخمس الماضية، غير أنها ستتخطى ذلك بالعمل من أجل التوصل إلى برنامج عمل أكثر نشاطاً وطموحاً. وسنعمل على حث الدول الأعضاء على العمل معاً لإيجاد السبل اللازمة لتعزيز تنفيذ الاتفاقية وتقوية الثقة المتبادلة فيما يتعلق بالامتثال للالتزامات. وينبغي أن تشمل تلك السبل الجهود المبذولة لتعزيز وتحسين تدابير بناء الثقة ذات الصلة باتفاقية الأسلحة البيولوجية، والنظر في كيفية استخدام الأحكام الاستشارية للاتفاقية بغية تعزيز بناء الثقة، واستخدام تدابير الشفافية بطريقة أكثر فعالية بهدف توفير قدر أكبر من الضمانات. وسوف نحث الدول الأعضاء أيضاً على العمل معاً فيما يتعلق بالتدابير اللازمة لمواجهة خطر الإرهاب البيولوجي، ومن أجل فهم المخاطر الناشئة عن التطورات العلمية والتكنولوجية وإدارتها بصورة ملائمة دون أن يؤدي ذلك إلى تقييد التطبيقات السلمية الهامة لهذه العلوم والتكنولوجيات.

أخيراً، وما دام يعني اتساع التهديدات التي نشهدها على نطاق واسع اليوم، تعدّر الوقاية من تلك التهديدات دائماً - حسب ما تعلمه الولايات المتحدة عبر تجربتها المؤلمة في هذا المجال - فإن من رأينا أنه ينبغي للدول الأطراف في

وفيما يتعلق باتفاقية حظر استحداث وإنتاج وتكديس الأسلحة البيولوجية (البيولوجية) والسمية وتدمير تلك الأسلحة، سوف تشارك ليتوانيا في المؤتمر الاستعراضي السابع المقبل للدول الأطراف في الاتفاقية، الذي سيعقد في كانون الأول/ديسمبر على أمل تعزيز الاتفاقية وتنفيذها خلال الفترة القادمة ما بين الدوريتين.

وتشكل اتفاقية حظر استحداث وإنتاج وتكديس واستخدام الأسلحة الكيميائية وتدمير تلك الأسلحة مثلاً رئيسياً على كيفية تحقيق الأهداف الطموحة في مجال نزع السلاح عندما تتحد الدول على تحقيق أهداف واضحة، وتبدي عزمًا على الدخول في حوار بناء فيما بينها. وقد اضطلعت منظمة حظر الأسلحة الكيميائية بدور رئيسي في تحقيق فرض حظر عالمي على الأسلحة الكيميائية. والآن هناك حاجة معترف بها على نطاق واسع إلى البناء على تعاضد دور هذه المنظمة في تعزيز الأمن الجماعي وعدم انتشار الأسلحة الكيميائية، عبر التعويل على دور المنظمة بصفتها محفلاً للتعاون والوقاية ضد إساءة استخدام المواد الكيميائية السمية والتأهب لمثل هذا الاستخدام والاستجابة له.

وينبغي أن تركز منظمة حظر الأسلحة الكيميائية على بناء مستقبلها على أربع أولويات رئيسية: أولاً، تحقيق نزع الأسلحة الكيميائية على الصعيد العالمي، ثانياً، ضمان عدم انتشار الأسلحة الكيميائية، ثالثاً، وضع حلول فعالة في مجال التأهب والاستجابة للتهديد باستعمال الأسلحة الكيميائية والمواد الكيميائية السامة، ورابعاً، توسيع نطاق برامج وأنشطة التعاون الدولي.

وترتبط الأسلحة الكيميائية الملقاة في البحر بإرث برامج الأسلحة الكيميائية في الماضي، وينبغي أن تكون على جدول أعمال المجتمع الدولي. وعلمنا أن ندرك أهمية هذه المسألة وصلتها باتفاقية حظر الأسلحة الكيميائية. وليس مطلوباً

الانضمام إلى هذا الرفض القاطع لاستخدام الأمراض بوصفها سلاحاً.

وتواصل الولايات المتحدة، بوصفها إحدى الدول الثلاث الوديدة لاتفاقية الأسلحة البيولوجية، العمل بجد من أجل تشجيع مزيد من الاهتمام على الصعيد الوطنية والإقليمية والعالمية، بالمسائل الهامة التي تمت معالجتها عبر اتفاقية الأسلحة البيولوجية، فضلاً عن تشجيع ومساعدة الآخرين على الانضمام إلى الاتفاقية. ويتوقف أمننا الجماعي على المشاركة على مستوى أوسع نطاق ممكن في اتفاقية الأسلحة البيولوجية. لكن وبنفس القدر من الأهمية، ينبغي أن تتسم تلك المشاركة بالعمق، فضلاً عن الامتثال التام لما نصت الاتفاقية على حظره، مع التنفيذ الحازم لالتزاماتها.

السيد فيربا (ليتوانيا) (تكلم بالإنكليزية): تؤيد ليتوانيا، بوصفها دولة عضواً في الاتحاد الأوروبي، تأييداً تاماً ونشطاً سياسات الاتحاد الأوروبي في مجال الأمن الدولي ونزع السلاح وعدم الانتشار. فانتشار أسلحة الدمار الشامل يشكل تهديداً رئيسياً للسلام والأمن الدوليين. وتتفاقم مشكلة انتشار أسلحة الدمار الشامل بفعل خطر احتمال حصول الإرهابيين على الأسلحة البيولوجية أو الكيميائية. وعليه، فإن من الأهمية بمكان أن تضطلع الأمم المتحدة بدور نشط في تعزيز التعاون الدولي في هذا المجال الهام للغاية. وأود أن أعرض بعض الخطوط العريضة لبعض المسائل ذات الأهمية الخاصة بالنسبة لوفد بلدي.

تؤيد ليتوانيا تأييداً كاملاً التنفيذ الشامل لقراري مجلس الأمن ١٥٤٠ (٢٠٠٤) و ١٩٧٧ (٢٠١١). فهذان القراران يشكلان حجر الزاوية في الجهود المبذولة لمنع ومواجهة انتشار أسلحة الدمار الشامل والإرهاب. وتلتزم ليتوانيا بتنفيذ جميع الأحكام ذات الصلة الواردة في القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) وتحث جميع الدول على الوفاء بالتزاماتها في هذا الصدد بشكل كامل.

واستخدام الأسلحة الكيميائية وتدمير تلك الأسلحة، تواجه الآن مجموعة من التحديات الكبيرة التي تقع في صلب هدف الاتفاقية مقصدها. ونحن نقرب بسرعة من يوم ٢٩ نيسان/أبريل ٢٠١٢، الذي حددته الاتفاقية الموعد النهائي الذي جرى تمديده لتدمير ما بقي من الأسلحة الكيميائية. وقد أصبح من الواضح أن عددا من الدول الأطراف التي لا تزال تمتلك هذه الأسلحة لن تمثل لالتزامها بإنجاز هذا التدمير.

كما ظهرت حالات أخرى لم تمثل فيها الدول الأطراف بالالتزامها، بل هي الآن لا تمثل أو تفي تماما بواجباتها القانونية بموجب الاتفاقية. وشملت هذه الحالات أنشطة التدمير من جانب بعض الدول الأطراف التي لم تبلغ بها منظمة حظر الأسلحة الكيميائية إلا بعد أن تم التدمير، وبالتالي لم تتمكن المنظمة من التحقق منه، على نحو ما تطلبه الاتفاقية. وقد أفيد بأن مرفقا في دولة أخرى كان ينتج مادة من المواد الكيميائية المدرجة في قوائم اتفاقية الأسلحة الكيميائية بدون الإبلاغ بذلك وبدون تفتيش من جانب مفتشي منظمة حظر الأسلحة الكيميائية. وبعد بدء نفاذ الاتفاقية بوقت طويل، فإن عددا كبيرا من الدول الأطراف لم تنفذ بعد التدابير الوطنية المتعلقة بالتنفيذ التي من واجبها تنفيذها بموجب الاتفاقية. كما كانت هناك تقارير عن استخدام الغرز المسيل للدموع كسلاح، وهو ما تحظره الاتفاقية كما نعلم.

وهذه التقارير كافة لا توحى بأن هناك نظاما لاتفاقية حظر الأسلحة الكيميائية يعمل على النحو المتوخى. كما يدل نطاق وعدد المسائل المثيرة للقلق على أن استجابتنا ينبغي ألا تكون كالمعتاد. فالأمن الذي يراد من اتفاقية حظر الأسلحة الكيميائية أن توفره للمجتمع الدولي لا يمكن أن يتحقق إلا إذا احترمت جميع أحكامها وتم الامتثال لها كافة.

وهناك تحدٍ رئيسي آخر يتعين التعامل معه بحذر على مدى السنوات القليلة المقبلة ألا وهو الطريقة التي تتكيف بها

الإعلان عن الأسلحة الكيميائية الملقاة في البحر بموجب الاتفاقية. ولا تشمل اتفاقية حظر الأسلحة الكيميائية، الأسلحة الكيميائية الملقاة في البحر قبل عام ١٩٨٥. وفي الوقت ذاته، فإن بوسع منظمة حظر الأسلحة الكيميائية تقديم الدعم اللازم للدول الأعضاء التي تسعى إلى التعاون الطوعي في مجال المسائل ذات الصلة بالأسلحة الكيميائية، وتعزيز التعاون مع المنظمات الدولية الأخرى.

ولا تزال مسألة النفايات الناتجة عن إغراق الذخائر الكيميائية في البحر تمثل هدفا طويلا لأجل لسياسات ليتوانيا وتعاونها مع الشركاء الدوليين، حكومات ومنظمات دولية على حد سواء. ونغتنم هذه الفرصة لإبلاغ اللجنة الأولى بأن الجمعية العامة قد اعتمدت بتوافق الآراء في العام الماضي -مبادرة من ليتوانيا وبمشاركة ٤٢ دولة في التقديم - القرار ١٤٩/٦٥ المعنون "التدابير التعاونية الرامية إلى تقييم الآثار البيئية للنفايات الناتجة عن إغراق الذخائر الكيميائية في البحر وزيادة الوعي بتلك الآثار". ويرسي هذا القرار الهام الأساس لمزيد من التعاون في تبادل المعلومات وزيادة مستوى الوعي بهذا الموضوع بالذات.

السيد غومبي (جنوب أفريقيا) (تكلم بالإنكليزية): بادئ ذي بدء، أود أن أقول إن جنوب أفريقيا تؤيد تماما الشواغل المتعلقة بالتهديد الذي تشكله أسلحة الدمار الشامل. فهذه الأسلحة بسبب مداها وطبيعتها العشوائية، لا تهدد فرادى البلدان فحسب، بل المجتمع الدولي قاطبة.

إن اتفاقية حظر استحداث وإنتاج وتخزين واستخدام الأسلحة الكيميائية وتدمير تلك الأسلحة هي النظام الوحيد الذي لا يحظر فئة كاملة من أسلحة الدمار الشامل فحسب، بل ينص أيضا على تدمير هذه الأسلحة بصورة يمكن التحقق منها. غير أن منظمة حظر الأسلحة الكيميائية، التي أنشئت في لاهاي لتنفيذ اتفاقية حظر استحداث وإنتاج وتخزين

أن العملية الحالية حققت مقصدها، غير أننا بحاجة، في المرحلة القادمة، لأن نكيفها مع ما سيحدث من تطورات في المستقبل. ونرى أن عملية ما بين الدورات ينبغي استخدامها للعمل بشأن مسائل جوهرية محددة خلال الفترة الفاصلة بين المؤتمرات الاستعراضية. وسيطلب هذا الأمر منح اجتماع الدول الأطراف صلاحيات لاتخاذ القرارات يأذن بها على نحو واضح المؤتمر الاستعراضي، بينما يتعين على اجتماع الخبراء أن تركز على دراسة مسائل محددة بيت فيها اجتماع الدول الأطراف. ولا يزال بمقدورنا أن نستخدم بصورة جيدة العمليات الفعالة والإيجابية التي وضعت على مدى الأعوام العشرة الماضية، لا سيما خلال اجتماعات الخبراء.

لقد دأبنا على مناقشة تدابير بناء الثقة طيلة عدة سنوات، والشواغل في هذا الصدد معروفة جيدا. وترى جنوب أفريقيا أن عملية تدابير بناء الثقة، في مجموعها، ينبغي أن تقيم ويعاد النظر فيها بغية تحقيق اتساق الصيغ والمعلومات المطلوبة مع ما تنطوي عليه من منفعة، بمراعاة الجهد اللازم لتجميع الإعلانات، فضلا عن ضرورة إضفاء الطابع العالمي على قيمتها.

وأما في يتعلق بالتعاون والمساعدة، فإن وفد بلدي يؤيد دعوة حركة عدم الانحياز ودول أخرى إلى وضع آلية للتعاون بموجب المادة العاشرة لاتفاقية الأسلحة البيولوجية، وهو ما نعتقد بضرورة القيام به في المؤتمر الاستعراضي السابع. والجهود المبذولة في هذا الصدد على مدى السنوات القليلة الماضية، وإن كانت جهودا كبيرة، فهي تظل غير منسقة وغير موزعة جغرافيا بصورة جيدة. فبعض المجالات، مثل إنشاء المختبرات، تحظى باهتمام أكبر مما تحظى به مجالات أخرى مثل إدارة التفشي. وبالتالي، فإن ضرورة تحسين التنسيق بين الدول الأطراف أصبحت واضحة.

كما تؤيد جنوب أفريقيا التوافق العام في الآراء فيما يتعلق بالعمل القيم الذي قامت به وحدة دعم التنفيذ على

منظمة حظر الأسلحة الكيميائية مع بيئتها التشغيلية المتغيرة عند الفراغ من أنشطة التدمير للأسلحة. ويبقى من الضروري إيجاد توازن دقيق بين أنشطة عدم الانتشار في منظمة حظر الأسلحة الكيميائية، من ناحية، من حيث رصد إنتاج المواد الكيميائية ونقلها، والتعاون التقني والمساعدة التي تقدمها إلى الدول الأطراف، من جهة أخرى. ويتعين على المنظمة أن تكفل أن تظل الاتفاقية مهمة بالنسبة لغالبية الدول الأطراف التي لا تمتلك أسلحة كيميائية ولا أي صناعة كيميائية معتبرة. ومساعدة هذه الدول على تطوير قدراتها وصناعتها في المجال الكيميائي سيعزز بدرجة كبيرة قدرتها على الإسهام في صون السلم والأمن على الصعيدين الدولي والإقليمي.

ونود أن نرحب بتقرير الفريق الاستشاري الذي أنشأه المدير العام لمنظمة حظر الأسلحة الكيميائية بغية وضع توصيات بشأن أولويات المنظمة في المستقبل. وعلى الرغم من أننا نتفق على أهمية مناقشة أولويات المنظمة في المستقبل، فإننا نحز بشد من مغبة تحويل الانتباه عن المناقشة المهمة في المنظمة بشأن الوفاء بالموعد النهائي الذي تم تمديده حتى ٢٩ نيسان/أبريل ٢٠١٢ لتدمير الأسلحة الكيميائية من جانب الدول الأطراف الحائزة لهذه الأسلحة. والواقع أن تدمير الأسلحة الكيميائية من المتوقع أن يتواصل إلى ما بعد الموعد النهائي المحدد في ٢٩ نيسان/أبريل ٢٠١٢.

إن الدورة السابعة للمؤتمر الاستعراضي للدول الأطراف في اتفاقية حظر استحداث وإنتاج وتكديس الأسلحة البكتريولوجية (البيولوجية) والتكسينية وتدمير تلك الأسلحة ينعقد في ظرف حاسم في تاريخ الاتفاقية. ويود وفد بلدي أن يسلط الضوء بإيجاز على بعض المسائل التي نعتقد أنه ينبغي معالجتها في المؤتمر الاستعراضي.

وفي هذا الصدد، تشكل عملية ما بين الدورات إحدى المسائل الرئيسية التي ينبغي النظر فيها. وتعتقد جنوب أفريقيا

الأسلحة. وقد ثبت هذا الأمر بدون شك عندما اتفقت الدول الأطراف في عام ٢٠٠٦ على برنامج عمل واقعي لفترة ما بين الدورات يركز على مواضيع منتقاة. ونرى أن برنامج العمل الذي أقره المؤتمر الاستعراضي لاتفاقية الأسلحة البيولوجية كان مفيدا للغاية. فقد أظهر مؤتمر اتفاقية الأسلحة البيولوجية إمكانية وضع الخلافات السابقة جانبا والتركيز على المجالات التي يمكن فيها للدول الأطراف أن تتوحد بصورة بناءة.

وما انفكت الترويج تشارك مشاركة كاملة في عملية ما بين الدورات، وقد تعاونت تعاوننا مشمرا مع إندونيسيا ووحدة دعم التنفيذ لدى تنفيذ مجالات برنامج العمل.

غير أنه ينبغي أن نستمر في استكشاف سبل ابتكارية لمواصلة تعزيز نظام اتفاقية الأسلحة البيولوجية. وهناك العديد من المواضيع التي يتعين أن نتداول بشأنها ونتفق عليها في كانون الأول/ديسمبر. وأود أن أركز على بعضها.

ينبغي أن نتفق على برنامج عمل جديد لفترة ما بين الدورات يمكن الدول الأطراف من مواجهة التحديات القائمة والناشئة في السنوات القادمة. وفي ذلك الصدد، ينبغي أن ننظر أيضا في الكيفية التي يمكن بها تحسين صيغة اجتماعات ما بين الدورات. ومن الواضح أنه يجب علينا أن نبذل مزيدا من الجهود لإضفاء طابع العالمية على اتفاقية الأسلحة البيولوجية، وينبغي أن ننظر في الكيفية التي يمكن بها تحسين تدابير بناء الثقة واستخدامها لتجسيد الاحتياجات الحالية بصورة أفضل. وفي هذا الصدد، يسرني أن أشير إلى الاقتراح الذي قدمته ألمانيا وسويسرا والترويج بشأن تنقيح التدابير الحالية لبناء الثقة، وعرض على المؤتمر القادم في إطار عملية لتعزيز عالمية هذه التدابير وشفافيتها ووظيفيتها.

كما ينبغي أن نمنع النظر في الكيفية التي يمكننا بها أن نكفل مواكبة الاتفاقية للتطورات السريعة في مجال العلوم والتكنولوجيا من خلال تعزيز التعاون العملي بين مجتمعي

مدى السنوات الخمس الماضية. وسيتعين علينا اتخاذ قرار في المؤتمر الاستعراضي لكفالة استمرار عمل الوحدة بفعالية، بما في ذلك بشأن إمكانية زيادة عدد الموظفين، بحسب الولايات المحددة المنبثقة عن قرارات المؤتمر.

وختاما، تعتقد جنوب أفريقيا أن تعزيز تنفيذ اتفاقية الأسلحة البيولوجية عنصر أساسي للسلم والأمن الدوليين. ومن الأهمية بمكان أن نحقق هدفنا المشترك المتمثل في إزالة التهديد الذي تشكله الأسلحة البيولوجية. ومن الواضح أن الاتفاقية لا توفر وسيلة لتعزيز أمننا فحسب، وإنما تتضمن أيضا حكما مهما بشأن التعاون والمساعدة التقنيين، يعزز قدرة المجتمع الدولي على مكافحة التأثير المنهك للأمراض على شعوبنا وعلى التنمية الاجتماعية والاقتصادية لبلداننا.

السيد لانغلاند (النرويج) (تكلم بالإنكليزية): تشكل اتفاقية حظر استحداث وإنتاج وتخزين واستخدام الأسلحة الكيميائية وتدمير تلك الأسلحة و اتفاقية حظر استحداث وإنتاج وتكديس الأسلحة البكتريولوجية (البيولوجية) والسمية (التكسينية) وتدمير تلك الأسلحة، بالفعل، ركيزتين حاسمتين للهيكل الدولي المعني بترع السلاح وعدم الانتشار. فقد أنشأتا قواعد أساسية بشأن نزع السلاح وعدم الانتشار، وهما إذن صكان مهمان لبلوغ عالم خال من أسلحة الدمار الشامل. كما نود أن نسلط الضوء على قرار مجلس الأمن ١٥٤٠ (٢٠٠٤)، الذي لا غنى عنه لتحقيق أهدافنا المشتركة في مجال نزع السلاح وعدم الانتشار.

يكتسي عام ٢٠١١ أهمية بالغة فيما يتعلق باتفاقية الأسلحة البيولوجية. والمؤتمر الاستعراضي القادم للدول الأطراف فيها يجب أن يستفيد من الزخم الإيجابي الذي تولد قبل خمسة أعوام، وينظر في سبل مواصلة تعزيز تنفيذ الاتفاقية. والواقع أن هذه الاتفاقية أسهمت على نحو واضح في إضفاء صبغة بناءة على الدبلوماسية المتعددة الأطراف في مجال تحديد

تقديم إعلانات كاملة ودقيقة إلى الأمانة التقنية، لأن ذلك أساسي لتأكيد الامتثال. وعلاوة على ذلك، نعتقد عمليات التفتيش في إطار الاتفاقية ينبغي أن تشمل المرافق الأخرى لإنتاج المواد الكيميائية، التي لها أهمية كبيرة للاتفاقية، ومواصلة الجهود لضمان أن تعمل آلية التفتيش بالتحدي بكامل طاقتها. وأود أن أؤكد مجدداً على أن استعمال العوامل الكيميائية غير المحظورة بموجب اتفاقية الأسلحة الكيميائية يجب ألا يقوض القاعدة التي حددها الاتفاقية.

كما أعتزم هذه الفرصة لأشكر المدير العام أوزومتشو على مبادرته بإطلاق عملية بشأن أولويات منظمة اتفاقية الأسلحة الكيميائية في المستقبل من خلال فريق استشاري دولي. والتقرير الذي عرضه الفريق ورئيسه في وقت سابق من هذا الأسبوع يقدم بالفعال توصيات قيمة ومهمة.

وأخيراً، أود أن أقول بضع كلمات بشأن منع حدوث سباق للتسلح في الفضاء الخارجي. أماننا فرصة لتناول هذا البند من جدول الأعمال بصورة وقائية. وما لم نقم بذلك قريباً، فإننا سنواجه على نحو تدريجي بعدد من البلدان تستخدم المصالح الأمنية الوطنية ذريعة للتقاعس. يجب أن نحول دون تحول ذلك الأمر إلى حقيقة ستجعل منع حدوث سباق للتسلح في الفضاء الخارجي أقل قابلية للتفاوض في المستقبل مما هو عليه في السياق الحالي. ومن مسؤوليتنا اليوم أن نفعل كل ما بوسعنا لتفادي ازدياد التوترات في المستقبل. وبالتالي، فإننا أيدنا قرارات في الجمعية العامة تدعو إلى اتخاذ إجراء، ونحن ممتنون للاتحاد الأوروبي على ما قام به من عمل بشأن مشروع مدونة لقواعد السلوك في مجال أنشطة الفضاء الخارجي. ونتطلع إلى بدء عمل الخبراء الحكوميين في عام ٢٠١٢.

وفي الختام، تؤكد النرويج مجدداً على أهمية إشراك المجتمع المدني في تعزيز اتفاقية الأسلحة البيولوجية و اتفاقية الأسلحة الكيميائية وتنفيذهما. والتقدم في ميدان نزع السلاح

العلوم ونزع السلاح. وهناك موضوع مهم آخر سيدرج على جدول الأعمال المقبل يتعلق بكفالة تحسين التنسيق والتعاون والمساعدة من خلال مواصلة تنفيذ المادة العاشرة. وأخيراً، ينبغي أن نسلط الضوء أيضاً على أهمية الإبقاء على وحدة فعالة لدعم تنفيذ الاتفاقية، لأنها أثبتت قيمتها الكبيرة لسلامة الاتفاقية. وينبغي تأكيد وحدة دعم التنفيذ واستمرار ولايتها، بل تعزيزها قدر الإمكان، أثناء المؤتمر الاستعراضي القادم.

كما ينبغي لنا جميعاً وفي إطار الشراكة، خلال اجتماع الدول الأطراف في جنيف في كانون الأول/ديسمبر، أن نكفل بناء اتفاقية فعالة وقوية للسنوات القادمة. وأود أن أؤكد للأعضاء أن النرويج ستسهم في تحقيق هذا الهدف.

وأود أن أعتزم هذه الفرصة أيضاً لأدلي ببعض التعليقات على اتفاقية الأسلحة الكيميائية. فنحن نرى أن على اتفاقية الأسلحة الكيميائية، منذ البدء بنفاذها قبل ١٤ سنة، أثبتت نجاحها باعتبارها أداة متعددة الأطراف. لقد دمر نحو ثلاثة أرباع مخزونات الأسلحة الكيميائية المعلنة، بينما دمر جل مرافق الإنتاج السابقة أو تم تحويلها لأغراض سلمية.

غير أنه يجب علينا أن نقر بأننا بحاجة لبذل مزيد من الجهود لكفالة تلبية اتفاقية الأسلحة الكيميائية لكامل إمكاناتها. نحن جميعاً ندرك التحديات الماثلة أمامنا بينما لم يعد يفصلنا عن الموعد النهائي للانتهاء من إزالة المخزونات سوى بضعة أشهر. ونحث الدول التي لديها مخزونات أن تبذل قصارى جهدها في هذا السياق. وفي الوقت ذاته، تتحمل جميع الدول الأطراف مسؤولية مشتركة عن إيجاد سبل بناءة للمضي قدماً وكفالة عدم ترك الاتفاقية في حالة جمود.

تولى الرئاسة نائب الرئيس، السيد الجوالي (مصر).

والتحقق إحدى المزايا النسبية لاتفاقية الأسلحة الكيميائية. وفي ذلك الصدد، نحث جميع الدول الأطراف على

ومشروع القرار لا يعيق أنشطة البحث أو برامج التنمية ولا يثقل كاهل آلية نزع السلاح القائمة بأعباء تفوق طاقتها. وهو يشير بالتحديد إلى ضرورة أن يبقى مؤتمر نزع السلاح هذه المسألة قيد الاستعراض دون الإخلال بمواصلة استعراض جدول أعماله، كما يطلب إدراج نتائج أي نظر في هذه المسألة في التقارير السنوية لمؤتمر نزع السلاح.

وتؤمن بيلاروس بأن التدابير الوقائية هي أفضل السبل للتعامل مع التهديدات التي قد يتعرض لها السلم والأمن الدوليان. إلا أن طبيعة تلك التدابير الوقائية ومدى ما تنسم به من جرأة يعتمدان إلى حد كبير على توفر الإرادة السياسية لدى الدول. وإن انعدام أدلة قاطعة على وجود أو استحداث أنواع معينة من أسلحة الدمار الشامل الجديدة، يجب ألا يُتخذ ذريعة لإغفال هذه المسألة الهامة. لذلك تناشد بيلاروس جميع الدول الأعضاء أن تؤكد من جديد التزامها السياسي بمنع ظهور أصناف جديدة من أسلحة الدمار الشامل من خلال تأييد مشروع القرار المقترح. كما تقدر بيلاروس كثيرا ما حظيت به الوثيقة من دعم من جانب مقدميها الحاليين والقادمين. ونحن ندعو إلى اعتمادها بتوافق الآراء.

السيدة آدمسن (المملكة المتحدة) (تكلمت بالإنكليزية): أود أن أشكركم، سيدي، على إتاحة الفرصة لي لكي أدلي بتعليقات باسم المملكة المتحدة. لا يزال منع انتشار أسلحة الدمار الشامل أولوية قصوى للمجتمع الدولي. فهذه الأسلحة تهدد بقاءنا، وذلك التهديد يتزايد بفعل احتمال حصول الأطراف الفاعلة من غير الدول على هذه الأسلحة. ويجب أن نعاون تعاوناً وثيقاً بغية التقليل إلى أدنى حد من احتمال وقوع ذلك على الإطلاق.

هناك ثلاث اتفاقيات دولية أساسية لجهودنا الرامية إلى الحد من خطر الأسلحة الكيميائية والبيولوجية. وهي اتفاقية حظر استحداث وإنتاج وتكديس الأسلحة البكتريولوجية

وتحديد الأسلحة لن يتحقق سوى بالاستجابة للأصوات القوية للمجتمع المدني المطالبة بالتغيير والتعلم منها وإشراكها في هذه العملية.

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): أعطي الكلمة لمثل بيلاروس ليعرض مشروع القرار A/C.1/66/L.24.

السيد أوغوريتش (بيلاروس) (تكلم بالإنكليزية): يتشرف وفد بيلاروس بعرض مشروع القرار المعنون: "استحداث وصنع أنواع جديدة من أسلحة الدمار الشامل ومنظومات جديدة من هذه الأسلحة: تقرير مؤتمر نزع السلاح"، والوارد في الوثيقة A/C.1/66/L.24.

منذ ٣٥ سنة تقريبا والجمعية العامة تناقش مسألة حظر استحداث أنواع جديدة من أسلحة الدمار الشامل. وقد درجت الجمعية منذ ١٩٩٠ على اعتماد قرار مرة كل ثلاث سنوات. وبالمقارنة بقرار الجمعية العامة ٣٦/٦٣، يحتوي مشروع القرار الحالي في معظمه على تعديلات فنية. ولم يدخل على مشروع القرار الحالي سوى تغيير جوهري واحد. والفقرة الخامسة من الديباجة أصبح الآن نصها كما يلي:

"وإذ تلاحظ مع التقدير المناقشات التي جرت في مؤتمر نزع السلاح في إطار البند المعنون 'الأنواع الجديدة من أسلحة الدمار الشامل والمنظومات الجديدة من هذه الأسلحة: الأسلحة الإشعاعية'."

وهذه المناقشات مجسدة على النحو الواحد في تقارير مؤتمر نزع السلاح إلى الجمعية العامة.

ويهدف مشروع القرار إلى الوصول إلى إنشاء إجراءات دولية متفق عليها ستمكن مؤتمر نزع السلاح من القيام برصد متواصل للحالة فيما يتعلق باستحداث وتصنيع أنواع جديدة من أسلحة الدمار الشامل، وإصدار توصيات، عند الاقتضاء بإجراء مفاوضات على الأنواع المحددة من تلك الأسلحة.

إلى أن لديهما النية والإرادة للانتهاء من تدمير مخزونائهما في أقصر وقت ممكن مع توشي الشفافية الكاملة في جهودهما.

ونشجع أيضا الحكومة الجديدة في ليبيا على استئناف تدمير المخزونات المتبقية في أقرب وقت ممكن. وينبغي لها بذل كل جهد ممكن للوفاء بالموعد النهائي وأن تضمن، في الوقت نفسه، أمن جميع المخزونات تمشيا مع التزاماتها بموجب الاتفاقية. وعلاوة على ذلك، نشجع الحكومة العراقية على مواصلة جهودها لوضع خطط لتدمير الأسلحة الكيميائية المتبقية لديها.

والمملكة المتحدة تسلم أيضا بضرورة تدمير الأسلحة الكيميائية التي تركها اليابانيون في الصين في الوقت المناسب. ونرحب بالتقدم الذي يجري إحرازه الآن في تنفيذ التدمير، ونشجع الدول الأطراف المعنية على الاتفاق على المزيد من الخطوات الملموسة وتنفيذها في أقرب موعد ممكن.

ونرحب بمبادرة المدير العام لمنظمة حظر الأسلحة الكيميائية المتعلقة بإنشاء فريق استشاري معني بالأولويات المستقبلية للمنظمة. ونتطلع إلى إجراء مداوات تجعل من الانتقال حقيقة واقعة. وهناك الكثير من العمل الجاري حاليا بشأن نزع السلاح، ولكن ضمان عدم الانتشار مهمة مستمرة لا بد من أن تواكب التطورات العلمية والتكنولوجية. وضمن وضع نهاية دائمة لخطر الأسلحة الكيميائية يتطلب نظاما للتحقق جيد التوجيه ويتسم بالفعالية والاستعانة بمفتشين لديهم التدريب والخبرة اللازمان.

وفي ضوء التزام المملكة المتحدة بمواجهة تحديات عدم الانتشار فيما يتعلق بالأسلحة الكيميائية والبيولوجية، يسرنا أن الأمين العام قد أعلن عن تعيين فنلندا لاستضافة وتيسير مؤتمر في عام ٢٠١٢، سينظر في إنشاء منطقة خالية من جميع أسلحة الدمار الشامل ووسائل إيصالها في الشرق الأوسط.

(البيولوجية) والسمية وتدمير تلك الأسلحة واتفاقية حظر استحداث وإنتاج وتخزين واستعمال الأسلحة الكيميائية وتدمير تلك الأسلحة وبروتوكول جنيف لعام ١٩٢٥. والمملكة المتحدة ترحب ترحيبا حارا بانضمام جمهورية موزامبيق إلى اتفاقية حظر الأسلحة البيولوجية في هذا العام، وتدعو جميع الدول التي لم تنضم إليها بعد إلى القيام بذلك على الفور. وبالإضافة إلى ذلك، ندعو الدول التي أبدت تحفظات لدى الانضمام إلى بروتوكول جنيف لعام ١٩٢٥ إلى سحبها دون تأخير.

والمملكة المتحدة، باعتبارها جهة ودیعة، تعمل بشكل وثيق مع الشركاء في التحضير للمؤتمر الاستعراضي السابع للدول الأطراف في اتفاقية حظر الأسلحة البيولوجية في كانون الأول/ديسمبر عندما سيتعين على الدول الأطراف اتخاذ قرارات هامة لتعزيز الاتفاقية وتقديم التوجيه. ونتطلع إلى العمل معا في جنيف لتحقيق توافق في الآراء تحت رئاسة السفير الهولندي بول فان دن ايسيل. ونأمل، على وجه الخصوص، التوصل إلى اتفاق بشأن برنامج عمل فني جديد لما بين الدورات وتحديد ولاية وحدة دعم التنفيذ واتباع نهج ذي مسار مزدوج حيال تدابير بناء الثقة التي ستسهم في تحقيق الشفافية وبناء الثقة في الامتثال.

لقد كانت اتفاقية حظر الأسلحة الكيميائية أول معاهدة دولية تحظر بشكل قابل للتحقق فئة كاملة من أسلحة الدمار الشامل. واليوم، هناك ١٨٨ دولة طرفا في الاتفاقية وندعو القلة المتبقية التي لم تنضم بعد إلى الاتفاقية بشكل كامل إلى القيام بذلك. والدول الحائزة تشاطر اعترافا عاما بأن من واجبها الاستمرار في تدمير مخزونات الأسلحة الكيميائية المتبقية لديها إلى أن تستكمل المهمة. ونأسف لأن الدولتين الحائزتين الرئيسيتين لن تكونا قادرتين على الوفاء بالموعد النهائي الذي جرى تمديده وهو ٢٩ نيسان/أبريل ٢٠١٢، ولكننا مطمئنون

خارج جميع الأنظمة القائمة للشفافية والإخطار المسبق، ولا سيما من جانب جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية وإيران.

ونحن ندعم تماما الجهود المستمرة التي يبذلها نظام مراقبة تكنولوجيا القذائف لفرض ضوابط ملائمة على عمليات نقل معدات القذائف والمواد والتكنولوجيات ذات الصلة التي يمكن استخدامها في أنظمة قادرة على إيصال أسلحة الدمار الشامل، ونشجع جميع الدول على تنفيذ قوائم المراقبة والمبادئ التوجيهية. ونحن نؤيد المقصد العالمي الواضح والمتعدد الأطراف لمدونة لاهاي لقواعد السلوك باعتباره تدييرا لبناء الثقة ونرحب بانضمام سنغافورة مؤخرا إلى المدونة.

وبناء توافق دولي للتصدي لانتشار الأسلحة أمر بالغ الأهمية لأمننا، ولكن القواعد لا تكفي وحدها. والنجاح في تنفيذ القانون الدولي يتوقف على الأعمال الفردية والتعاون بين الدول. وهذه الجهود الرامية إلى عرقلة ومنع عمليات النقل غير المشروع ومكافحة تمويل انتشار الأسلحة وتشديد إجراءات مراقبة الصادرات هي التي ستوقف الاتجار غير المشروع بالمواد الخطرة في نهاية المطاف.

ليس لدي نسخ كافية من الخطاب لتوزيعها في القاعة اليوم ولكن إذا كان أحد يود الحصول على واحدة، فيمكنني استخراج نسخة له.

السيدة بالاغير لابرادا (كوبا) (تكلت بالإسبانية):

إن وجود أسلحة الدمار الشامل لا يزال يشكل تهديدا خطيرا للسلام والأمن الدوليين. وكوبا تؤكد مجددا دعوتها إلى نزع السلاح العام والكامل تحت رقابة دولية صارمة، بما في ذلك حظر جميع أسلحة الدمار الشامل. وينبغي توجيه جهود الدول في مجال نزع السلاح نحو الإزالة التامة لهذه الأسلحة ومنع صنع أسلحة جديدة للدمار الشامل. ونؤكد مجددا على ضرورة امتثال جميع الدول لالتزاماتها فيما يتعلق بتحديد الأسلحة ونزع السلاح وعدم انتشار أسلحة الدمار

ولا تزال المملكة المتحدة تدعم تماما تنفيذ قرار مجلس الأمن ١٥٤٠ (٢٠٠٤)، الذي يمثل أحد أهم الصكوك الأمنية لمكافحة انتشار الأسلحة ومكافحة الإرهاب. وقرار مجلس الأمن ١٩٧٧ (٢٠١١) يؤكد على أهمية هذا القرار لمنع انتشار المواد والأسلحة الكيميائية والبيولوجية والنووية ووسائل إيصالها ووصولها إلى جهات من غير الدول. وندعو جميع الدول إلى الامتثال لالتزاماتها بموجب ذلك القرار وتنفيذها تنفيذا كاملا.

والمملكة المتحدة تقدم المساعدة فيما يتصل بتنفيذ القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) للدول التي تطلبها من خلال مجموعة من المبادرات الدولية وبالتنسيق مع شركاء آخرين. والمملكة المتحدة تؤيد تماما تمديد الشراكة العالمية لمكافحة انتشار أسلحة و مواد الدمار الشامل التابعة لمجموعة الثمانية ومجالات التركيز التي اتفقت عليها المجموعة في مؤتمر قمة دوفيل لهذا العام. ونرحب بمساهمات جميع أعضاء الشراكة العالمية ونشجع جميع الدول على التعاون مع المبادرة.

تواصل المملكة المتحدة دعم الآليات الدولية الأخرى الرامية إلى منع انتشار أسلحة الدمار الشامل، مثل عملية مؤتمر قمة الأمن النووي والمبادرة العالمية لمكافحة الإرهاب النووي، وتدعو جميع الدول إلى التوقيع والتصديق على الاتفاقيات ذات الصلة، مثل اتفاقية الحماية المادية للمواد النووية التي جرى تعديلها والاتفاقية الدولية لقمع أعمال الإرهاب النووي.

إن المملكة المتحدة تدعم عمل نظام مراقبة تكنولوجيا القذائف وهي طرف في مدونة قواعد السلوك الدولية لمنع انتشار القذائف التسيارية (مدونة لاهاي لقواعد السلوك). فالمخاطر الناجمة عن انتشار القذائف التي يمكن استخدامها لإيصال أسلحة الدمار الشامل كبيرة. وقد أحرقت تجارب لقذائف باليستية ذات مدى متزايد وأكثر تطورا في السنوات الأخيرة

الحادية عشرة من الاتفاقية وإلى تعزيز اتخاذ إجراءات محددة لتحقيق هذه الغاية.

لا بد من القضاء على القيود التمييزية ضد نص وروح الاتفاقية التي ما زالت بعض الدول تفرضها على عدد من الدول الأعضاء فيما يتعلق بنقل المواد الكيميائية والمعدات والتكنولوجيا للاستخدامات السلمية. نحن نشدد على أنه يمكن تحقيق أهداف الاتفاقية على نحو أفضل من خلال اتفاقات وعملية وغير تمييزية يجري التوصل إليها عن طريق المفاوضات المتعددة الأطراف.

تؤكد كوبا مجددا تأييدها الثابت لاتفاقية حظر استحداث وإنتاج وتكديس الأسلحة البكتريولوجية (البيولوجية) والسمية وتدمير تلك الأسلحة، ولجميع الإجراءات المتخذة لتحقيق عالميتها. وينبغي أن تستبعد تماما أية إمكانية لاستخدام العناصر الجرثومية أو السامة كأسلحة. السبيل الوحيد لتعزيز الاتفاقية وجعلها دقيقة تماما هو من خلال التفاوض واعتماد بروتوكول ملزم قانونا يكون فعالا في منع إنتاج وتخزين ونقل واستخدام الأسلحة البيولوجية.

تأمل كوبا في أن نتائج المؤتمر الاستعراضي السابع للدول الأطراف في الاتفاقية سيسلط الضوء على أهمية استكمال المفاوضات بشأن وضع آلية ملزمة قانونيا للتحقق من تنفيذ الاتفاقية. ينبغي التفاوض على هذه الآلية على أساس متعدد الأطراف وغير تمييزي. نؤكد مجددا على أهمية تعزيز التعاون الدولي للأغراض السلمية، بما في ذلك التبادل العلمي. بالنسبة للبلدان النامية التي هي أعضاء في الاتفاقية، يمثل تنفيذ المادة العاشرة أحد الأولويات.

بلدي تتشاطر قلق الشرعية الدولية إزاء حيازة أسلحة الدمار الشامل من قبل الجماعات الإرهابية إننا نؤكد أنه لا يمكن القضاء على هذه المخاطر من خلال اتباع نهج انتقائي يقتصر على الانتشار الأفقي ويغفل الانتشار الرأسي ونزع

الشامل بجميع أشكالها. وكوبا لا تملك أسلحة الدمار الشامل ولا تنوي امتلاكها مطلقا. وكوبا، بصفتها دولة طرفا في الصكوك القانونية الدولية التي تحظر هذه الأسلحة، تؤكد من جديد التزامها الراسخ بالتطبيق الكامل والفعال لجميع أحكام هذه الاتفاقيات.

في إطار اتفاقية حظر استحداث وإنتاج وتخزين واستعمال الأسلحة الكيميائية وتدمير تلك الأسلحة، تقوم كوبا بدور نشط في الدعوة إلى أن يكون تنفيذها متوازنا بين ركيزتيها الأساسيتين - نزع السلاح، بما في ذلك التحقق، والمساعدة والتعاون الدولي. ونحن نؤيد أيضا جميع الإجراءات الرامية إلى تعزيز عالمية الاتفاقية.

والتدمير الكامل للأسلحة الكيميائية، بما في ذلك الأسلحة المتروكة، في غضون الإطار الزمني المحدد، هو الهدف الرئيسي لمنظمة حظر الأسلحة الكيميائية وسيظل كذلك. ويجب أن يفي أكبر حائزي الأسلحة الكيميائية بالموعد النهائي لتدميرها؛ وإذا لم يفعلوا ذلك، فإنهم قد يقوضون مصداقية وسلامة الاتفاقية. وبما أنه لم يجر حتى الآن تدمير مخزونات كبيرة ولم يبدأ بعد تدمير عدد كبير من الأسلحة الكيميائية القديمة والمتروكة، نعرب مجددا عن قلقنا العميق إزاء بطء وتيرة تدمير هذه الترسانات، بالنظر إلى أن الموعد النهائي لذلك هو ٢٩ نيسان/أبريل ٢٠١٢. ونؤكد من جديد على أن التحقق من تدمير المخزونات المتبقية من الأسلحة الكيميائية، وكذلك الأسلحة الكيميائية القديمة والمتروكة، سيظل الأولوية الرئيسية للأمانة الفنية للاتفاقية. من خلال تعزيز المساعدة الدولية، تؤدي منظمة حظر الأسلحة الكيميائية دورا رئيسيا في التقدم الاقتصادي والتكنولوجي للدول الأطراف، ولا سيما أقل البلدان نموا. لهذا السبب، تدعو كوبا بالتعاون مع أعضاء آخرين في حركة عدم الانحياز، إلى التنفيذ الكامل للمادة

في التنفيذ الكامل والفعال للاتفاقية. وأود الآن أن أعرب عن موقف الصين بشأن عدة مسائل.

أولا، فيما إذا كانت مسألة الانتهاء من تدمير الأسلحة الكيميائية التي خلفتها اليابان على أراضي الصين بحلول الموعد النهائي الذي حددته الاتفاقية هي مسألة تؤثر على الهدف الأساسي للاتفاقية ومصداقيتها. ما برحت الأسلحة الكيميائية التي تركها اليابانيون وتتآكل وتتسرب منها المواد بشكل متزايد، تشكل تهديدا خطيرا وحقيقيا لمدة ٦٠ عاما على حياة الناس وبيئتهم في المناطق المنكوبة في الصين. وبعد أربع عشرة عاما على بدء نفاذ اتفاقية حظر الأسلحة الكيميائية، ما زالت الأسلحة الكيميائية التي خلفها اليابانيون تسبب في وقوع خسائر جسيمة والتلوث البيئي. وتجدر الإشارة إلى أن الأسلحة الكيميائية التي خلفها اليابانيون تشكل تهديدا أكثر خطورة من المخزونات الموجودة، وتدميرها ينبغي أن يحظى بمزيد من الإلحاحية.

واعترفت اليابان رسميا، بوصفها الدولة الطرف التاركة التي تتحمل المسؤولية الرئيسية عن التدمير، أنها غير قادر على إكمال تدمير بحلول الموعد النهائي. الصين، باعتبارها الضحية، تشعر بقلق بالغ إزاء الحالة. وقد اتخذت الصين موقفا عمليا وتعاونيا وبناء في عدة جولات من المشاورات الثنائية مع اليابان وحققت بعض التقدم.

في الوقت نفسه، وللتأكد من جدية الاتفاقية وقوتها القانونية، طلبت الصين رسميا إلى اليابان إجراء مفاوضات معنا على حل ضمن إطار منظمة حظر الأسلحة الكيميائية، وقدمت اقتراحا خطيا في ذلك الصدد. الصين تحت اليابان على اتخاذ نفس الموقف البناء والعملي، وإظهار حسن النية والعمل بسرعة على وضع خطة لتدميرها. وسيهيئ ذلك المناخ المواتي والشروط اللازمة لأجهزة تقرير السياسات لكي

السلاح. إذا أردنا حقا تفادي احتمال استخدام أسلحة الدمار الشامل من قبل الإرهابيين، فيجب علينا أن نحز تقدمنا في وقت قريب في مجال نزع السلاح، بما في ذلك القضاء على جميع أسلحة الدمار الشامل.

كوبا تؤكد على ضرورة التأكد من ألا يقوّض أي إجراء يتخذه مجلس الأمن الدور المركزي للجمعية العامة والاتفاقات المتعددة الأطراف السارية المفعول بشأن تدمير أسلحة الدمار الشامل. في الوقت نفسه، تؤكد مجدداً أن أي مبادرات انتقائية وتمييزية تروج لها مجموعات من البلدان خارج الإطار المتعدد الأطراف لن تسهم بأي حال من الأحوال إلا في إضعاف دور الأمم المتحدة في القضاء على أسلحة الدمار الشامل.

في الختام، تؤكد من جديد التزام كوبا الثابت بالقضاء التام على أسلحة الدمار الشامل. وسنسهم في تعزيز الدور المركزي للأمم المتحدة في ذلك الصدد.

السيد وانغ لي (الصين) (تكلم بالصينية): إن اتفاقية حظر استحداث وإنتاج وتخزين واستعمال الأسلحة الكيميائية وتدمير تلك الأسلحة هي أول صك قانوني دولي يحظر تماما على فئة كاملة من أسلحة الدمار الشامل، وتشترط تدميرها الشامل في ظل نظام تحقق صارم. تؤيد الصين دائما الهدف والغرض من اتفاقية حظر الأسلحة الكيميائية. وقد التزمت بالحظر الكامل والتدمير التام للأسلحة الكيميائية، وتعارض انتشارها.

على مدى السنوات الـ ١٤ منذ دخول اتفاقية الأسلحة الكيميائية حيز التنفيذ، قامت بتأدية دور مهما في القضاء على خطر الأسلحة الكيميائية والحفاظ على السلام العالمي. من ناحية أخرى، يواجه المجتمع الدولي الآن تحديا يتمثل في كيفية تنفيذ الاتفاقية بالكامل. وتعتقد الصين أن هناك مسؤولية مشتركة ملقاة على عاتق جميع البلدان لتعزيز وتمثل

الصلة بالتنفيذ. يعتبر هذا النشاط بمثابة استكشاف استباقي لتعزيز عملية نزع السلاح البيولوجي المتعددة الأطراف.

من ناحية أخرى، تواجه اتفاقية الأسلحة البيولوجية العديد من التحديات، ويجب تعزيز فعاليتها. إن التهديدات الأمنية غير التقليدية، مثل الإرهاب البيولوجي، والسلامة البيولوجية والأمن البيولوجي، وانتشار الأمراض المعدية، أصبحت تبرز بصورة متزايدة.

تعلق الصين أهمية كبيرة على المؤتمر الاستعراضي السابع المقبل، وترى أنه ينبغي أن تعبر وثيقته الختامية عن اهتمامات جميع الأطراف على قدم المساواة، وأن تحافظ على التوازن بين الركائز الثلاث لاتفاقية الأسلحة البيولوجية. وستعمل الصين مع الدول الأطراف لاستكشاف أكثر النهج الممكنة فعالية لتعزيز تنفيذ الاتفاقية وصياغة برنامج عمل واقعي وعملي من أجل تعزيز عملية ما بين الدورات. وسوف تعمل الصين مع الأطراف الأخرى بطريقة مفتوحة وعملية لتحقيق نتيجة إيجابية، واعتماد تدابير عملية في المؤتمر الاستعراضي لتعزيز فعالية اتفاقية الأسلحة البيولوجية.

السيد البياتي (العراق): شكرا سيدي الرئيس، على إتاحة الفرصة لي بموجب المجموعة "أسلحة الدمار الشامل الأخرى".

وبهذه المناسبة يود وفد بلادي تسليط الضوء على الجهود الكبيرة التي بذلها العراق في مجال التزاماته ضمن الأحكام الواردة في اتفاقية حظر استحداث وإنتاج تكديس واستخدام الأسلحة الكيميائية وتدمير تلك الأسلحة. لقد حرصت حكومة بلادي ومنذ سقوط النظام السابق في عام ٢٠٠٣ على اتباع سياسة مفتوحة تجاه المجتمع الدولي في تنفيذ التزاماته الدولية، ولعل في مقدمتها منع إنتاج وتطوير الأسلحة النووية والكيميائية والبيولوجية ووسائل إيصالها. كما تحرص بلادي على انتهاز طريق جديد في التعاون مع المجتمع الدولي قائم على بناء

تعالج المسائل المتعلقة بالوفاء بالمواعيد النهائية لتدمير مخزونات الأسلحة الكيميائية والأسلحة الكيميائية المتروكة والقديمة.

ثانياً، يمثل التدمير الكامل للأسلحة الكيماوية خلال المهلة المحددة تحدياً مهماً يواجه الاتفاقية ومنظمة حظر الأسلحة الكيميائية. ولئن كنا نشيد بالجهود التي بذلتها الدول الحائزة للأسلحة الكيميائية في هذا الصدد، فإن الصين تشعر بالقلق إزاء احتمال عدم التزام بعض الدول الحائزة بالموعد النهائي المُمدد.

ثالثاً، اتفاقية حظر الأسلحة الكيميائية هي جزء لا يتجزأ من نزع السلاح المتعدد الأطراف على الصعيد الدولي وتحديد الأسلحة ونظام عدم الانتشار يجب أن نضمن أن يتم تحقيق الغرض من اتفاقية حظر الأسلحة الكيميائية على نحو شامل وبطريقة متوازنة. وتعتقد الصين أنه ينبغي لمنظمة حظر الأسلحة الكيميائية والدول الأطراف الاستمرار في إعطاء الأولوية القصوى لنزع الأسلحة الكيميائية والمضي قدماً على أساس هذا الفهم لتعزيز عدم الانتشار النووي، وتقديم المساعدة والحماية من الأسلحة الكيميائية والتعاون الدولي والمساعدية الأخرى على نحو متوازن. ستمضي الصين قدماً في اشتراكها النشط في المناقشات ذات الصلة بشأن مستقبل المنظمة.

منذ دخول اتفاقية حظر استحداث وإنتاج وتكديس الأسلحة البكتريولوجية (البيولوجية) والسمية وتدمير تلك الأسلحة، قامت بأداء دور لا غنى عنه في القضاء على تهديداً لأسلحة البيولوجية ومنع انتشارها. ويجري تنفيذ اتفاقية الأسلحة البيولوجية بشكل جيد عموماً، وأصبحت أكثر عالمية في عضويتها. وحدة دعم تنفيذ الاتفاقية تعمل بسلاسة والعملية التي تتخلل الدورات تسير على ما يرام. تعكف الدول الأطراف على تعميق وتوسيع نطاق تطبيقها والاستفادة من اجتماعات الدول الأطراف والخبراء لمناقشة المسائل ذات

الأولى لتنفيذ المشروع، الانتهاء من تسمية مدير المشروع الذي أجرى زيارات ميدانية للموقع، والبدء بتشكيل فريق العمل بكافة الاختصاصات، فضلاً عن موافقة الحكومة العراقية على تخصيص المبلغ المقدر للمشروع.

وأود الإشارة أيضاً إلى استمرار المناقشات الفنية مع الدول الأطراف المهتمة بمساعدة العراق بغية التوصل إلى أسلوب آمن وسليم للتخلص من المخلفات الموجودة في هذا الموقع. ولا يفوت وفد بلادي أن يتقدم بالشكر الجزيل للجهود التي تبذلها الدول الأطراف لمساعدة العراق في هذا المجال.

لقد وجهت حكومة بلادي، حرصاً منها على بناء الثقة واتباع نهج الشفافية مع المجتمع الدولي الدعوة لمنظمة حظر الأسلحة الكيميائية للقيام بزيارة تفتيشية للعراق على اعتبار أن هذه الزيارة تقع ضمن التزامات المنظمة تجاه العراق. وبالفعل تحققت أول زيارة تفتيشية ناجحة قام بها فريق الأمانة الفنية لمنظمة حظر الأسلحة الكيميائية في الفترة من ١-٥ أيار/مايو. وشهدت هذه الزيارة تعاوناً من الجانبين، وأبدى العراق خلالها المرونة اللازمة لإنجاح مهمة فريق التفتيش. وقد أكد رئيس فريق التفتيش بنجاح الزيارة بكل المقاييس وأشاد بالمرونة التي أبدتها العراق. كما أشاد المدير العام للمنظمة في رسالته، بالدعم الممتاز الذي قدمه العراق للمنظمة وللفريق التفتيشي التابع لها.

وفي إطار الالتزامات الواردة في قرار مجلس الأمن ١٩٥٧ (٢٠١٠) فقد وجه معالي وزير الخارجية رسالتين إلى سعادة رئيس مجلس النواب دعاه فيهما إلى حث مجلس النواب على ضرورة الإسراع في التشريعات الخاصة بتنفيذ الالتزامات في مجال نزع السلاح، ومنها تشريع هيئة الرقابة الوطنية العراقية.

ومن بين إجراءات بناء الثقة والشفافية مع المجتمع الدولي التي حرص العراق على اتخاذها، اعتمدت بلادي عدداً من إجراءات السيطرة على استيراد المواد المزدوجة الاستخدام، في

وتعزيز الثقة والشفافية، بما يسهم في استعادة العراق لمكانته الدولية الطبيعية التي كان يتبوأها قبل صدور قرار مجلس الأمن ٦٦١ (١٩٩٠).

وقد اتخذت حكومة بلادي عدداً من الخطوات والإجراءات الوطنية على الصعيدين التشريعي والتنفيذي لمنع الانتشار ونزع السلاح والتخلص من مخلفات البرامج السابقة في هذا المجال طبقاً لما نصت عليه المادة ٩(هـ) من الدستور العراقي.

لقد انضم العراق إلى اتفاقية حظر الأسلحة الكيميائية ليصبح العضو الـ ١٨٦ في الاتفاقية بتاريخ ١٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩. ويسعى العراق إلى الإيفاء بجميع الالتزامات وتنفيذ الخطوات التي من شأنها أن تجعله بلداً خالياً من هذه الأسلحة الفتاكة. وبعد فترة وجيزة من انضمامه إلى الاتفاقية، حصل العراق على عضوية المجلس التنفيذي في منظمة حظر الأسلحة الكيميائية للفترة من ٢٠١٠-٢٠١٢. وهذا ما تعتبره حكومة العراق خطوة إضافية ومهمة على طريق بناء الثقة مع المجتمع الدولي، وعلى طريق استعادته لمكانته الدولية.

ونظراً للأهمية الكبيرة التي توليها حكومة بلادي لموضوع تصفية مخلفات البرنامج الكيميائي السابق، بذل العراق جهوداً حثيثة واتخذ خطوات جادة وعملية من أجل الإسراع في إعداد خطة التدمير. وقدم العراق بتاريخ ٢٨ حزيران/يونيه ٢٠١٠ عرضاً أولياً لمنظمة حظر الأسلحة الكيميائية بشأن التخلص من مخلفات هذا البرنامج.

وفي هذا الصدد، أود أن أعتنم هذه المناسبة لإطلاعكم على المستجدات الأخيرة والتقدم الذي أحرزه العراق بشأن مشروع منشأة المثنى الملغاة. وعقدت اللجنة الاستشارية المعنية بتصفية مخازن منشأة المثنى الملغاة اجتماعات دورية عديدة برئاسة معالي وزير العلوم والتكنولوجيا. وقد تمخض عن هذه الاجتماعات ما يلي: مصادقة مجلس الوزراء الموقر على المرحلة

الاتفاقية من الوفاء بالموعد النهائي المحدد لتدمير الترسانات الكيميائية في نيسان/أبريل ٢٠١٢.

ونشدد على وجوب تطبيق أحكام الاتفاقية بطريقة لا تعيق التنمية الاقتصادية أو التكنولوجيا للدول الأطراف، أو تعرقل التعاون الدولي في مجال الأنشطة الكيميائية للأغراض غير المحظورة. بموجب الاتفاقية، فضلا عن تلك المتصلة بتبادل المعلومات العلمية والتقنية الدولية، والمواد الكيميائية والمعدات اللازمة لإنتاج ومعالجة أو استخدام المواد الكيميائية لأغراض غير محظورة. بموجب الاتفاقية.

أود أن أعرب عن تقدير السوق المشتركة والدول المنتسبة لإسهام الأمانة التقنية في تطوير فعالية المنظمة، ما يساعد على تحقيق الهدف والغرض من الاتفاقية، ويضمن التنفيذ الكامل لأحكامها، بما فيها تلك المتعلقة بالنظام الدولي للتحقق من الامتثال، وفي الوقت نفسه تكون بمثابة منتدى لتشااور الدول الأطراف وتعاونها.

تقدر السوق المشتركة والدول المنتسبة إسهام الأمانة التقنية في منطقتهم من خلال حلقة العمل الإقليمية التي نظمتها منظمة حظر الأسلحة الكيميائية وحكومة بيرو بشأن المساعدة الحماية من الأسلحة الكيميائية في الفترة من ٢١ إلى ٢٣ أيلول/سبتمبر في ليما، إذ جمعت مدراء ومخططون معا للنظر في سبل لحماية السكان المدنيين من الأسلحة الكيميائية والاستجابة لحالات الطوارئ. بموجب المادة العاشرة من اتفاقية الأسلحة الكيميائية. نسلط الضوء أيضا على تنظيم الدورة التدريبية الرابعة بشأن المساعدة والحماية من الأسلحة الكيميائية التي ستعقد في مدريد في الفترة من ١٧ إلى ٢٦ تشرين الأول/أكتوبر لبلدان أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي.

ويتجسد الالتزام الدولي التي تعهدت به بلداننا في إعلان عام ٢٠٠٣ بشأن الأمن في الأمريكتين، الذي نلتزم فيه بالهدف المتمثل في جعل الأمريكتين منطقة خالية من الأسلحة

إطار تنفيذ الالتزامات. بموجب قرارات مجلس الأمن ذات الصلة بترع السلاح. وقد تم وضع مخطط لنظام الاستيراد والتصدير تشترك فيه وزارتا التجارة والعلوم والتكنولوجيا، والهيئة العامة للجمارك.

السيدة سمولسيك (أوروغواي) (تكلمت بالإسبانية):
يشرفني أن أتكلّم باسم الدول الأعضاء في السوق المشتركة للمخروط الجنوبي والدول المنتسبة إليها - الأرجنتين، إكوادور، باراغواي، البرازيل، دولة بوليفيا المتعددة القوميات، بيرو، شيلي، جمهورية فنزويلا البوليفارية، كولومبيا، وبلدي أوروغواي.

وتعيد السوق المشتركة للمخروط الجنوبي والدول المنتسبة إليها التزامها بأهداف ومقاصد اتفاقية حظر استحداث وإنتاج وتكديس واستخدام الأسلحة الكيميائية وتدمير تلك الأسلحة. ونؤيد أيضا تنفيذ الاتفاقية تنفيذا كاملا وفعالا وغير تمييزي، ونشجع العمل الجاري من أجل إضفاء الطابع العالمي عليها. وفي حين نسلط الضوء على تزايد عدد الدول المشاركة في هذه الاتفاقية، فإننا ندعو الدول التي لم تنضم إليها بعد، أن تفعل ذلك على وجه السرعة. كما نعرب عن تقديرنا للجهود التي تبذلها منظمة حظر الأسلحة الكيميائية بشأن تحقيق عالمية الاتفاقية وتنفيذها على المستوى الوطني.

ومع ذلك، فإننا نكرر الإعراب عن قلقنا بشأن استمرار وجود الترسانات الكيميائية. ونحن مقتنعون بأن القضاء على مخزونات الأسلحة الكيميائية وحظر استخدام تلك الأسلحة من قبل جميع الدول الأطراف في الاتفاقية، يشكلان إسهاماً فعالاً في تعزيز السلم والأمن الدوليين. ونكرر دعوتنا إلى الدول الحائزة للأسلحة الكيميائية أن تعمل على الوفاء بالتزاماتها بموجب أحكام الاتفاقية وتدمير ترساناتها الموجودة. ويساورنا قلق عميق من احتمال عدم تمكن بعض الدول الأطراف في

تعزيز القدرات من أجل تنفيذ الاتفاقية على الصعيدين الوطني والإقليمي.

من ناحية أخرى، نحن مقتنعون بأن التدابير الوطنية تترجم الالتزامات التي تعهدت بها الدول إلى إجراءات عملية وفعالة. وبالتالي فالجهود الوطنية ضرورية لتنفيذ الاتفاقية. نؤكد مجدداً دعمنا لوحدة دعم تنفيذ الاتفاقية، التي دأبت على تقديم المساعدة للدول الأعضاء.

في الختام، تؤكد لسوق المشتركة والدول المنتسبة من جديد على أن اتفاقيات الأسلحة الكيميائية والبيولوجية هي صكوك قانونية بالغة الأهمية في توجيه الجهود المتعددة الأطراف في النضال من أجل القضاء التام على أسلحة الدمار الشامل في ظل رقابة دولية صارمة وفعالة.

السيدة غونثاليث رومان (إسبانيا) (تكلم بالإسبانية):
يمثل خطر انتشار أسلحة الدمار الشامل تهديداً خطيراً للسلم والأمن الدوليين. ولذلك من الأهمية بمكان تعزيز آليات التعاون الدولي، خاصة في إطار الأمم المتحدة، من أجل تفضي ذلك التهديد. تدعو إسبانيا إلى إضفاء الطابع العالمي التام على الصكوك الدولية الرئيسية ذات الصلة، ولا سيما اتفاقية حظر استحداث وإنتاج وتكديس الأسلحة البيولوجية (البيولوجية) والسمية وتدمير تلك الأسلحة، واتفاقية حظر استحداث وإنتاج وتخزين واستعمال الأسلحة الكيميائية وتدمير تلك الأسلحة اللتين سأسشير إليهما في وقت لاحق.

تمثل اتفاقية الأسلحة البيولوجية حجر الزاوية في الجهود الدولية للقضاء على خطر انتشار هذه الأسلحة. نحن على وشك البدء في المؤتمر الاستعراضي السابع للدول الأطراف في الاتفاقية، الذي سيعقد في جنيف في كانون الأول/ديسمبر. وسيكون ذلك فرصة ممتازة للتخطيط لبرنامج طموح يتخلل الدورات لضمان تعزيز الاتفاقية في السنوات المقبلة، وكذلك

البيولوجية والكيميائية. وقد أعيد تأكيده من جانب الجمعية العامة لمنظمة الدول الأمريكية في عام ٢٠٠٥، حيث وافقنا بالإجماع، من خلال نهج متعدد الأبعاد، على الوفاء بشكل ملموس بالالتزام المشترك للدول الأعضاء في جعل الأمريكتين منطقة خالية من الأسلحة البيولوجية والكيميائية.

تؤكد السوق المشتركة والدول المنتسبة مجدداً على الأهمية الأساسية لاتفاقية حظر استحداث وإنتاج وتكديس الأسلحة البكتريولوجية (البيولوجية) والسمية وتدمير تلك الأسلحة. ونؤكد من جديد استعدادنا لمواصلة التعاون بشكل نشط وبناء من أجل تحقيق الأهداف المتمثلة في التنفيذ الكامل وعالمية الاتفاقية. ونحن نؤيد، شأننا شأن الكثير من الدول، فكرة وضع وتنفيذ تدابير إضافية لضمان التنفيذ الفعال للحظر، حتى لو مثل ذلك تحدياً بسبب الطابع الفريد للأسلحة البيولوجية. تقتصر الاتفاقية على توفير الوسائل للدول الموقعة من أجل التأكد من ضمانات الامتثال أو تقديمها.

في هذا الصدد، السوق المشتركة والدول المنتسبة تعرب عن قلقها إزاء مركز اتفاقية الأسلحة البيولوجية. ومع ذلك، مستعدون تماماً بالمساهمة بشكل كبير في المؤتمر الاستعراضي السابع للدول الأطراف في اتفاقية الأسلحة البيولوجية، الذي سيعقد في كانون الأول/ديسمبر بغية استعادة جانب الأمن الدولي لذلك الصك القانوني. لهذا السبب، السوق المشتركة والدول المنتسبة ترحب بحلقة العمل الإقليمية لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي بشأن المؤتمر الاستعراضي السابع والتنفيذ الوطني لاتفاقية الأسلحة البيولوجية، التي ستعقد في ليما من ٠٩ إلى ١١ تشرين الثاني/نوفمبر، بدعم من الاتحاد الأوروبي ومكتب الأمم المتحدة لشؤون نزع السلاح. وسوف توفر حلقة العمل لدول المنطقة الفرصة لتبادل وجهات النظر بشأن المسائل ذات الصلة التي سيتم مناقشتها في المؤتمر الاستعراضي المقبل، وإلى تبادل الخبرات والآراء حول كيفية

لوضع آليات فعالة للقضاء على انتشار أسلحة الدمار الشامل ومكافحتها، خصوصا في أيدي الجهات الفاعلة من غير الدول لاستخدامها لأغراض إرهابية. وندعو جميع الدول على الامتثال للالتزامات القانونية المنصوص عليها في الاتفاقية وقرارات مجلس الأمن ١٦٧٣ (٢٠٠٦)، ١٨١٠ (٢٠٠٨) و ١٩٧٧ (٢٠١١).

ختاما، تود إسبانيا في أن تعرب عن تأييدها للآليات الدولية الأخرى الرامية إلى مكافحة خطر انتشار أسلحة الدمار الشامل، مثل مجموعة البلدان الثمانية الشراكة العالمية لمكافحة انتشار أسلحة ومواد الدمار الشامل، فضلا عن الآليات التي تهدف لمكافحة الاتجار غير المشروع بالمواد ذات الاستخدام المزدوج بما في ذلك الرقابة على الصادرات. وجميع هذه الصكوك الدولية ذات فائدة هائلة لترع السلاح وعدم الانتشار، ولكن فعاليتها تتوقف على قدرة وإرادة الدول الأطراف للوفاء التام بالتزاماتها. ويمكن للجنة أن تطمئن إلى الدعم الكامل من قبل الوفد الإسباني في هذا العمل. والتزام إسبانيا بسياسة نزع السلاح وعدم الانتشار هو التزام صادق بالسلام والأمن الدوليين.

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): أعطي الكلمة لممثل بولندا لعرض مشروع القرار A/C.1/66/L.19.

السيد سوبكوف (بولندا) (تكلم بالإنكليزية): يشرفني ويسعدني أن أعرض، باسم وفد بولندا، مشروع قرار بعنوان "تنفيذ اتفاقية حظر استحداث وإنتاج وتكديس واستخدام الأسلحة الكيميائية وتدمير تلك الأسلحة" (A/C.1/66/L.19). إن العمل المستمر بشأن القرار السنوي المتعلق باتفاقية حظر الأسلحة الكيميائية يمثل إسهاما ملموسا قدمته بولندا على مدى سنوات عديدة لتعزيز فعالية حظر الأسلحة الكيميائية. ودعم التنفيذ الكامل والفعال لجميع أحكام الاتفاقية وتحقيق

لاستكشاف وتعزيز تدابير بناء الثقة التي تستند إليها في المقام الأول.

ومع ذلك، تعتقد إسبانيا أن وجود آلية فعالة للتحقق يكتسي أهمية لضمان الشفافية في الوفاء بالالتزامات بموجب الاتفاقية، وتثق في أنه سيتم اتخاذ الخطوات اللازمة في المستقبل القريب لإعطاء الاتفاقية آلية للتحقق. ترحب إسبانيا بعمل وحدة دعم تنفيذ اتفاقية الأسلحة البيولوجية، التي قامت بعمل مكثف لتعزيز الصلات بين الدول الأطراف، ونأمل أن المؤتمر الاستعراضي سيعمل أيضا على تعزيز هذه الوحدة الإدارية الهامة.

تمثل اتفاقية الأسلحة الكيميائية إنجازا آخر متعدد الأطراف في مجال نزع السلاح. إنها أول معاهدة دولية تحظر فئة كاملة من الأسلحة وتُنشئ آلية للتحقق. وقد حققت أيضا درجة كافية من الطابع العالمي حيث لم يبق سوى ثماني دول ما زال يتعين تصديقها على الاتفاقية. ترحب إسبانيا بأن ثلاث دول حائزة للأسلحة الكيميائية قد استكملت بالفعل تدمير ترساناتها. وتجدر الإشارة إلى اقتراب الموعد النهائي للتدمير البرنامجي لترسانات الأسلحة الكيميائية، الذي حدد في ٢٩ نيسان/أبريل ٢٠١٢. ولذلك من الأهمية بمكان أن تعي تماما بقية الدول الحائزة للأسلحة الكيميائية التزاماتها والتصرف وفقا لذلك.

من أجل تحقيق الأهداف المرجوة في هذا المجال، لا بد من دعم تدمير هذه الأسلحة بتدابير لمنع تصنيع أسلحة كيميائية جديدة. ويرى وفدي أن هذا يكتسي أهمية بالغة. نحن أيضا نؤيد تعزيز المادة العاشرة من الاتفاقية بشأن المساعدة والحماية من الأسلحة الكيميائية، ونقرّ بالعمل الحاسم المستمر الذي تقوم به منظمة حظر الأسلحة الكيميائية في هذا المجال. تود إسبانيا الإعراب عن تأييدها للإجراءات المتخذة وفقا لقرار مجلس الأمن ١٥٤٠ (٢٠٠٤)، التي تعتبر أساسية

إن الموضوع البارز لدورة اللجنة الأولى في هذا العام هو الجهود التي بذلها الكثيرون منا لحمل مؤتمر نزع السلاح على معاودة العمل. وقد تم عرض ثلاثة مشاريع قرارات على الأقل لهذا الغرض، ولكن محور هذه الجهود، في رأينا، هو بلا شك مشروع القرار الذي قدمته كندا بشأن التفاوض على معاهدة لوقف إنتاج المواد الانشطارية (A/C.1/66/L.40/Rev.1**). ولا يمكننا سوى الإعراب عن الإعجاب بالمهارة والثبات اللذين أظهرهما زملاؤنا الكنديون في المضي قدما بهذه المبادرة، ونأمل أن نكون قادرين على أن نشهد نجاحها في هذه الدورة عند التصويت على المشروع، وفي غضون شهور قليلة في جنيف حيث نأمل أن نتمكن، أخيراً، من بدء العمل رسمياً بشأن المعاهدة.

وبالمثل، فإننا نقدر الجهود التي تبذلها الدول الخمس الحائزة للأسلحة النووية لإشراك البلدان الأخرى الحائزة للأسلحة النووية غير الموقعة على معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية في المناقشات الأولية بشأن إبرام معاهدة لوقف إنتاج المواد الانشطارية للسماح لمؤتمر نزع السلاح بالقيام بأعماله الفنية. ومعاهدة كهذه، إذا درسنا خصائصها المحتملة، هي صك لترع السلاح وعدم الانتشار على السواء. وتتمثل مهمتها الرئيسية في قطع إمدادات المواد الخام الأساسية التي لا غنى عنها للردع النووي والمواد الانشطارية الصالحة لصنع الأسلحة، وكذلك في تفادي وقوع هذه الإمدادات في أيدي غير أمينة.

والحاجة إلى إبرام معاهدة لوقف إنتاج المواد الانشطارية هي في الواقع أمر حيوي للغاية لدرجة أن خطة العمل (انظر NPT/CONF.2010/50 (المجلد الأول)) المعتمدة في مؤتمر الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لاستعراض المعاهدة عام ٢٠١٠، وغالبيتنا العظمى هنا من الموقعين عليها، لا تدعو إلى إجراء مفاوضات إلا عند الإشارة إلى المعاهدة،

عالميتها هما الهدفان الأساسيان لجهود بولندا من أجل الحظر التام للأسلحة الكيميائية.

وباتخاذ القرار بتوافق الآراء في كل عام، فإن الأمم المتحدة تعرب عن دعمها الذي لا لبس فيه لحظر الأسلحة الكيميائية ولعمل منظمة حظر الأسلحة الكيميائية. ونحن نعتبر نص مشروع القرار هذا العام متوازناً بشكل جيد أيضاً. ولم ندخل أي تغييرات جوهرية على المشروع. وكانت هناك عدة اقتراحات لإدخال تغييرات، لكنها لم تحظ بتوافق الآراء. وكان هدفنا الأساسي أن نضمن، على غرار السنوات السابقة، الموافقة على مشروع القرار بتوافق الآراء. فالإجماع أمر حاسم لتوفير دعم صريح من قبل الأمم المتحدة لتنفيذ الاتفاقية ولضمان قدرة المنظمة على مواجهة تحديات المستقبل.

وأثناء المشاورات الثنائية غير الرسمية المفتوحة والمستفيضة والتي حضرها العديد من الوفود، جرى الإعراب عن تأييد واسع النطاق واستعداد للانضمام إلى توافق الآراء حول النص المقترح. وأود أن أعرب عن امتناننا لجميع الوفود المشاركة في مشاوراتنا الواسعة النطاق حول مشروع قرار هذا العام. وأكدت هذه المشاورات وجود دعم سياسي واسع في جميع المناطق لتنفيذ الاتفاقية في مجملها.

ومشروع القرار المقدم اليوم هو تعبير عن هذا الدعم. وكما كان الحال في السنوات السابقة، فإن بولندا لا تزال هي المقدم الوحيد لمشروع القرار هذا. ووفد بولندا يطلب الموافقة على مشروع القرار بشأن تنفيذ اتفاقية حظر الأسلحة الكيميائية دون تصويت.

السيد مانفريدي (إيطاليا) (تكلم بالإنكليزية): ألتمس

إذن اللجنة بأن أتناول مسألة تدرج في إطار المجموعة ١. وأنا لم أحصل على إذن بذلك من عاصمة بلدي إلا في عطلة نهاية الأسبوع الماضي.

المخزونات القائمة من المواد الانشطارية. صحيح أن المعاهدة يمكن ببساطة أن تتجاهل هذه المسألة وأن تنص على وقف الإنتاج تماما اعتبارا من تاريخ معين متفق عليه. وسيكون ذلك أبسط سبيل للمضي قدما، ولكنه سيحرم المعاهدة من جانب كبير من تأثيرها في مجال نزع السلاح. وخلافا لذلك، يمكن أن تتضمن المعاهدة أحكاما بشأن المخزونات، بدءا من إعلان بسيط بشأن حجمها وتكوينها وانتهاء بوضع قواعد أكثر صرامة بكثير. ولكن الحقيقة التي لا فكاك منها لا تزال هي أننا لن نعرف أبدا ما الذي ستتضمنه المعاهدة ما لم نبدأ التفاوض أولا. ومشكلة المخزونات هي مشكلة نمطية على غرار تلك الأسئلة التي نصادفها في مجال عملنا ولا يمكن الإجابة عليها بصيغ سطحية أو غامضة ولكنها تحتاج إلى جلسات مساومة معقدة وطويلة قبل أن نصل إلى حل وسط - وهذا بالضبط هو ما تدفع حكوماتنا لنا رواتبنا للقيام به.

إن هذا ليس المكان المناسب لطرح دقائق معاهدة وقف إنتاج المواد الانشطارية. وخلاصة القول إن إيطاليا تؤكد رأيها بأنه إذا كنا نريد عالما خاليا من الأسلحة النووية، يتعين علينا اعتماد معاهدة كهذه - وخير البر عاجله. ويبدو مشروع القرار الذي قدمته لنا كندا في هذه الدورة سبيلا واعدا للمضي قدما.

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): أعطي الكلمة لممثلة الهند لعرض مشروع القرار A/C.1/66/L.48.

السيدة تشودري (الهند) (تكلمت بالإنكليزية): ما فتئت الهند تناصر نزع السلاح العام والكامل، وهي لا تزال ملتزمة بتحقيق هدف الإزالة التامة لجميع أسلحة الدمار الشامل. ونحن نولي أهمية قصوى للمعاهدتين غير التمييزيتين اللتين جرى التوصل إليهما عبر مفاوضات متعددة الأطراف، اتفاقية حظر استحداث وإنتاج وتكديس الأسلحة البكتريولوجية (البيولوجية) والسمية وتدمير تلك الأسلحة واتفاقية حظر

وذلك بالطبع إلى جانب إنشاء منطقة خالية من أسلحة الدمار الشامل في الشرق الأوسط. وخطة العمل تنص أيضا على إجراء هذه المفاوضات في مؤتمر نزع السلاح.

وإذا كنا ندعم مفهوم إيجاد عالم خال من الأسلحة النووية، وأنا أعتقد أننا جميعا ندعمه، فيجب علينا إذاً أن نكون متسقين بشأن هذا الاختيار. ونحن لن نكون قادرين أبداً على إيجاد مجرد الرغبة في ذلك. فهذا العالم لن يظهر فجأة خارج قاعة المجلس في جنيف في صباح يوم الثلاثاء. ونحن سنصل إلى عالم خال من هذه الأسلحة بالتدرج وبسد الثغرات التي لا تزال تجعلها مرغوبة. وكانت معاهدة عدم الانتشار خطوة في هذا الاتجاه؛ وكانت الخطوة التالية معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية. فلم يعد بوسعنا تجربة هذه الأسلحة أو إعطاؤها للآخرين، وأصبح من واجبننا تخفيضها. ويبرام معاهدة لوقف إنتاج المواد الانشطارية، لن يكون لدينا المكون الأساسي لصنعها.

لقد نجح مؤتمر نزع السلاح خلال السنوات الثلاث الأخيرة، على الرغم من العقبات الإجرائية المستمرة التي تعين تجنبها جانبا، في القيام بعمل مفيد بشأن معاهدة وقف إنتاج المواد الانشطارية. وخلال عامي ٢٠٠٩ و٢٠١٠ وفي هذا العام، جرت مناقشات غير رسمية واسعة النطاق حول هذا الموضوع والتي سررنا، نحن والسويد، بتنسيقها. وفي هذا العام أيضا، أخذت أستراليا واليابان على عاتقهما تنظيم أنشطة موازية استمرت ما مجموعه تسعة أيام واشتملت على تحليل مفصل لجوانب معينة في المعاهدة. ووفرت جميع هذه المناسبات لنا خبرات ثمينة للتعلم، سيثبت بلا شك أنها مفيدة بمجرد أن تبدأ المفاوضات.

وعلى وجه الخصوص، فقد تأكد رأينا بأن أعقد مشكلة سيضطر المفاوضات بشأن معاهدة وقف إنتاج المواد الانشطارية لمواجهتها ستكون كيفية التعامل مع مسألة

مارس ٢٠٠٩، في نطاق الموعد النهائي المحدد للهند. ومن المهم تعزيز كل الدول الأطراف لالتزاماتها النابعة من الاتفاقية والوفاء بها.

بينما نسلم بالجوانب الخاصة بترع السلاح وعدم الانتشار الواردة في اتفاقية الأسلحة البيولوجية واتفاقية الأسلحة الكيميائية، يتعين علينا ألا نغفل الجوانب الترويجية لكلا الاتفاقيتين. وإحداث التميمات الاقتصادية والتكنولوجية للبلدان النامية من خلال التعاون الدولي أساسي من أجل تحقيق مقصد وموضوع هاتين الاتفاقيتين. ومن المهم ضمان البلدان المتقدمة للتنفيذ الكامل والفعال والمتوازن لجميع أحكام تلك الاتفاقيتين، فيما يخص التعاون الدولي في مجال نقل التكنولوجيا والمواد والعتاد لأغراض سلمية.

يمثل خطر وقوع أسلحة الدمار الشامل بين أيدي إرهابيين تحدياً آمناً خطيراً للمجتمع الدولي. والهند ملتزمة بدعم الجهود الدولية لمنع الأطراف الفاعلة من غير الدول والإرهابيين من الحصول على أسلحة الدمار الشامل، ووسائل إيصالها. ولدينا نظام فعال وراسخ جدا لمراقبة الصادرات، عمل بشكل سليم لأكثر من ستة عقود. وجرى إدراج التزامنا بمنع الإرهابيين والأطراف الفاعلة من غير الدول من الحصول على أسلحة الدمار الشامل والمواد والتكنولوجيا المرتبطة بها، في القانون الداخلي من خلال سن قانون أسلحة الدمار الشامل لسنة ٢٠٠٥.

إن مشروع القرار المقدم في إطار لجنتنا الأولى، المعنون "تدابير لمنع الإرهابيين من حيازة أسلحة الدمار الشامل" (A/C.1/66/L.48)، الذي اعتمد نصه الأصلي أول مرة سنة ٢٠٠٢، قد واصل استفادته من توافق الآراء والدعم المتزايد في اللجنة الأولى والجمعية العامة. ويعبر مشروع القرار عن شواغل المجتمع الدولي وهو بمثابة إعادة تأكيد واضحة من جانب الدول الأعضاء على عزمها على اتخاذ تدابير ترمي إلى

استحداث وإنتاج وتخزين واستعمال الأسلحة الكيميائية وتدمير تلك الأسلحة، واللتين تحظران فئتين كاملتين من أسلحة الدمار الشامل على الصعيد العالمي وبطريقة غير تمييزية.

تشكل اتفاقية الأسلحة البيولوجية والتكسينية، الصك الأول الخاص بحظر استحداث وإنتاج وتخزين واستخدام فئة كاملة من أسلحة الدمار الشامل. لقد صدقت الهند سنة ١٩٧٤ على الاتفاقية. ونعتقد بأنه يتعين تعزيز حظر الأسلحة البيولوجية المنصوص عليه في الاتفاقية. ونحن ندعم دعماً كلياً المبادرات الرامية إلى تعزيز الاتفاقية، وضمان تنفيذها الكامل، من قبل جميع الدول الأطراف وجعلها اتفاقية عالمية. ونؤمن أنه بوسع آلية متعددة الأطراف متفقا عليها للتحقق من الامتثال فقط ضمان امتثال جميع الدول الأطراف في الاتفاقية لالتزاماتها النابعة من اتفاقية الأسلحة البيولوجية.

لقد شاركت الهند بشكل بناء في اجتماعات اتفاقية الأسلحة البيولوجية بين الدورات، عقب المؤتمر الاستعراضي السادس للدول الأطراف الذي جرى سنة ٢٠٠٦. وهذه سنة مهمة للاتفاقية، ونشكر السفير الهولندي على إحاطته الإعلامية بشأن التحضير للمؤتمر الاستعراضي السابع. ونؤكد له تعاوننا الكامل من أجل التوصل إلى عقد مؤتمر استعراضي سابع ناجح في شهر كانون الأول/ديسمبر. ونأمل في تحقيق نتائج إيجابية عن طريق توافق الآراء في المؤتمر الاستعراضي، مع الأخذ بعين الاعتبار التطورات العلمية والتكنولوجية في مجال العلوم البيولوجية.

إن اتفاقية الأسلحة الكيميائية هي معاهدة نزع سلاح فريدة من نوعها، تنص على تدمير فئة كاملة من أسلحة الدمار الشامل، من خلال صك متعدد الأطراف متفاوض عليه وغير تمييزي وقابل للتحقق دولياً. إننا نعتقد بأن الهدف الأساسي للاتفاقية يتمثل في القضاء على الأسلحة الكيميائية. وقد انتهينا من تدمير مخزوننا من الأسلحة الكيميائية في آذار/

عزم المجتمع الدولي على تعزيز تنفيذ الاتفاقية. وأتاحت فرصا ثمينة للدول الأطراف، من أجل أن تتشاطر تجربتها في مجال تنفيذ الاتفاقية على المستوى الوطني وبالتعاون على المستويين الإقليمي والدولي.

وستتاح فرصة جديدة لاتفاقية حظر استحداث وإنتاج وتكديس الأسلحة البكتريولوجية (البيولوجية) والتكسينية وتدمير تلك الأسلحة ليجري تنشيطها من خلال الاستعراض الإجمالي للمؤتمر الاستعراضي السابع القادم. ويأمل وفد بلدي في أننا سنكون قادرين على المضي قدما بالزخم الذي تشكل في المؤتمر الاستعراضي السادس، والذي تسارعت وتيرته جراء النجاح اللاحق لبرامج العمل بين الدورات، من أجل تحقيق المزيد من التقدم في المؤتمر الاستعراضي السابع المقرر عقده في شهر كانون الأول/ديسمبر.

في هذا السياق، فإننا نؤيد إجراء تعزيز موزون لولاية وحدة دعم التنفيذ وتقويتها. ونؤيد أيضا بقوة فكرة الاستمرار في إجراء عملية الاجتماع بين الدورات. وتعتقد جمهورية كوريا بأنه بوسع الدول الأطراف التوصل إلى حل وسط قابل للتطبيق، يعالج متطلبات الاتفاقية الفورية وفي الأجل الطويل، فضلا عن المقترحات المحددة للفترة ما بين الدورات ٢٠١٢ إلى ٢٠١٦ في المؤتمر الاستعراضي السابع.

وفيما يخص اتفاقية حظر استحداث وإنتاج وتخزين واستعمال الأسلحة الكيميائية وتدمير تلك الأسلحة؛ من الجدير بالذكر بأنه من المقرر تدمير ٨٠ في المائة من مخزونات الأسلحة الكيميائية المعلنة في العالم بحلول الموعد النهائي لعام ٢٠١٢ المتعلق بالتدمير الكامل. إن وفد بلدي يشيد بالدول الأطراف ذات الصلة في الاتفاقية لالتزامها الثابت بالانتهاء من التدمير الكامل لمخزونات الأسلحة الكيميائية. لكن من المقلق بقاء بعض الدول خارج الاتفاقية. وفي هذا الصدد يطلب وفد بلدي من جميع الدول المعنية غير الأطراف في الاتفاقية، التوقيع

منع الإرهابيين من الحصول أسلحة دمار شامل. ويشير إلى ضرورة أن تكون الاستجابة الدولية للتهديد وطنية وكذلك متعددة الأطراف وعالمية. وعلى غرار السنوات الماضية، فإننا نقدم مشروع قرارنا هذه السنة ونأمل في استمرار استثاره بالدعم القوي لجميع البلدان.

السيد كوون هاي - ريونغ (جمهورية كوريا) (تكلم بالإنكليزية): إن اتفاقية حظر استحداث وإنتاج وتخزين واستعمال الأسلحة الكيميائية وتدمير تلك الأسلحة و اتفاقية حظر استحداث وإنتاج وتكديس الأسلحة البكتريولوجية (البيولوجية) والتكسينية وتدمير تلك الأسلحة، قد شكلتا وسيلتين رئيسيتين في مجال السعي لتحقيق عالم خال من الأسلحة النووية وأسلحة الدمار الشامل. وقد أثبتت تلك الاتفاقيتان كيف يمكن لمساعي المجتمع الدولي أن تحدث فرقا ملموسا في جعل العالم مكانا أكثر أمانا.

مع ذلك، فقد جعل التقدم وانتشار التكنولوجيا المهمة من الصعب بشكل متزايد، التمييز بشكل واضح بين الاستخدامين السلمي والعسكري للمواد البيولوجية الكيميائية. وثمة حقا خطر كبير يتمثل في استفادة محدثي الانتشار المحتملين من هذه الثغرة. علاوة على ذلك، فإن خطر احتمال حصول الإرهابيين على مواد بيولوجية كيميائية يضيف بعدا جديدا لتلك التهديدات. ويتطلب ذلك جعل الاتفاقيتين مواكبتين لتلك التطورات، بغية التصدي للتهديد الناشئ على نحو فعال. ويدعونا هذا التهديد إلى التصدي للأخطار من خلال سلوك نهج متعدد الأوجه فيما يخص النظام متعدد الأطراف.

وزودنا المؤتمر الاستعراضي السادس للدول الأطراف في اتفاقية حظر استحداث وإنتاج وتكديس الأسلحة البكتريولوجية (البيولوجية) والتكسينية وتدمير تلك الأسلحة، بأساس متين لتعزيز الاتفاقية. وقد أظهر نجاح برامج العمل لما بين الدورات الثلاثة الماضية منذ عام ٢٠٠٧ بشكل جيد

عليه وقت اعتماد اتفاقية حظر استحداث وإنتاج وتكديس الأسلحة البكتريولوجية (البيولوجية) والسمية وتدمير تلك الأسلحة في عام ١٩٧٢. ومنذ ذلك الحين، ازداد خطر تلك الأسلحة نتيجة لازدياد وتيرة التقدم السريع للعلوم والتكنولوجيا، ومخاطر الاستخدام المزدوج المرتبط بالعلوم البيولوجية. وبصفتنا دولاً أطرافاً، فإن من مسؤوليتنا صون اتفاقية الأسلحة البيولوجية بوصفها أداة فعالة لمواجهة خطر انتشار الأسلحة البيولوجية.

وقد ذكر وزير خارجيتنا، الأونورابل جون بيرد، خلال البيان الذي أدلى به في الجمعية العامة في أيلول/سبتمبر الماضي أن الإرهاب يشكل التحدي الرئيسي الذي يواجه جيلنا. ويشمل ذلك الإرهاب البيولوجي. وتقع على عاتق كل دولة من الدول الأعضاء مسؤولية أخذ هذا التهديد على محمل الجد، واتخاذ الخطوات اللازمة لمكافحة استخدام الأسلحة البيولوجية. وقد ساعدت المناقشات المفيدة التي جرت على مدى الأشهر الـ ١٨ الماضية على تعزيز استعدادنا للمؤتمر الاستعراضي المقبل للدول الأطراف في اتفاقية الأسلحة البيولوجية. وقد حان الوقت لتحويل الكلام إلى أفعال.

وقد حددت كندا العديد من المواضيع التي نرى أنه يجب العمل عليها في المؤتمر. وأود أن أستغل الوقت المتاح لي لتسليط الضوء على الطريقة التي تفكر بها كندا في الوقت الحالي فيما يتعلق بهذه المسائل. فوحدة دعم تنفيذ الاتفاقية هي إحدى أهم عناصر النجاح الكبير الذي حققه المؤتمر الاستعراضي السادس للاتفاقية. ونحن نتطلع إلى استعراض العمل الذي اضطلعت به وحدة دعم التنفيذ منذ بدايتها، بغية تحديد المجالات التي كانت فيها مفيدة للغاية وتلك التي يحتمل أن تكون هناك حاجة إلى إجراء تحسينات فيها. ومن رأي كندا أنه يجب تمديد ولاية وحدة دعم التنفيذ للفترة ٢٠١٢-٢٠١٦ حتى تتمكن

عليها في وقت مبكر ودون المزيد من التأخير. وتود جمهورية كوريا اغتنام هذه الفرصة لإعادة تأكيد التزامها الثابت بروح ونص الاتفاقيتين وبتنفيذ الالتزامات والواجبات المترتبة عنهما.

وأخيراً، أود أن أتكلم بإيجاز رداً على التعليقات التي أدلى بها في الأسبوع الماضي وفد الجمهورية العربية السورية أثناء المناقشة التي جرت بشأن الأسلحة النووية. كما يعلم جميع الأعضاء، فقد تم رسمياً إغلاق ملف التجربة على المستوى المخبري المعلنة التي أجراها العلماء في عام ٢٠٠٤ فيما يتعلق بتخصيب اليورانيوم، على نحو ما ورد في تقرير الوكالة الدولية للطاقة الذرية لعام ٢٠٠٧ بشأن تنفيذ الضمانات GOV/2008/14. وأود أن أتلو جزءاً من ذلك التقرير ليكون مرجعاً للجنة وتوضيحاً لها في ذات الوقت. ونصه كما يلي:

”بالنسبة لعام ٢٠٠٧، لم تجد الوكالة ما يشير إلى تحويل المواد النووية المعلنة، وليس هناك ما يشير إلى وجود مواد نووية أو أنشطة غير معلنة في جمهورية كوريا.“

وعليه، فقد كان بوسع الوكالة أن تستنتج فيما يتعلق بجمهورية كوريا أن جميع المواد النووية لا تزال في إطار الأنشطة المعلنة.

وأود أن أضيف نقطة أخرى. فجمهورية كوريا دولة تتصف بقدر كبير من المسؤولية في هذا الصدد، فضلاً عن كونها دولة نموذجية وذات مصداقية، بصفتها عضواً في نظام آلية الضمانات المتكاملة. ولا تزال جميع منشآتها وأنشطتها النووية تتم في إطار نظام التحقق التابع للوكالة الدولية للطاقة الذرية، وقد منحها الوكالة درجة ممتازة في هذا الشأن.

السيد هيرجي (كندا) (تكلم بالإنكليزية): لا يزال خطر انتشار الأسلحة البيولوجية، سواء من قبل الدول المارقة أم جهة الأطراف الفاعلة غير الحكومية، حقيقياً اليوم مثلما كان

وكما نعلم جميعاً، فقد نوقش التعاون الدولي على نطاق واسع خلال العامين الماضيين. وتود كندا إبراز إسهاماتها التي تشمل ما لا يقل عن ٦١ مشروعاً للتعاون الدولي على مدى السنوات الخمس الماضية. وتشمل هذه المشاريع مجالات تحسين القدرة على مراقبة الأمراض، والتدريب على السلامة البيولوجية والأمن البيولوجي عبر مجموعة من الآليات، بما في ذلك برنامج الشراكة العالمية.

أخيراً، ونظراً لأن عدد الدول الأطراف في الاتفاقية لا يتجاوز الـ ١٦٤ حتى الآن، فإن عدم إضفاء الطابع العالمي على اتفاقية الأسلحة البيولوجية لا يزال يشكل عقبة رئيسية. لا يمكن تحقيق هدف عدم انتشار الأسلحة البيولوجية إلا إذا ما وقّعت جميع الدول على الاتفاقية. وترحب كندا ترحيباً حاراً بانضمام موزامبيق إلى اتفاقية الأسلحة البيولوجية في آذار/مارس. وهي أول بلد ينضم إلى الاتفاقية على مدى ثلاث سنوات تقريباً. ونشجع الدول الأخرى غير الأعضاء على التصديق أو الانضمام إلى اتفاقية الأسلحة البيولوجية في أقرب وقت ممكن.

السيد فسيل (سويسرا) (تكلم بالفرنسية): هناك توافق واضح في الآراء بين الدول الأطراف في اتفاقية حظر استحداث وإنتاج وتكديس واستخدام الأسلحة الكيميائية وتدمير تلك الأسلحة، وفيما يتعلق أيضاً بأن تدمير مخزونات تلك الأسلحة لا يزال أولوية قصوى. وفي غضون ذلك، فإن الموعد النهائي الذي جرى تمديده حتى ٢٩ نيسان/أبريل ٢٠١٢ يقترّب بسرعة. فقد أعلنت دولتان من الدول الأطراف لا تزالان تحوزان على تلك المخزونات، أنهما ليستا في مركز يمكنهما من الوفاء بذلك الموعد النهائي على الرغم من جميع الجهود التي بذلتها كلتاها.

وترحب سويسرا بالتقدم المحرز في عملية التشاور التي تظطلع بها منظمة حظر الأسلحة الكيميائية بغية الاتفاق على

من مواصلة نشاطها في دعم التنفيذ الكامل والفعال لجميع مواد الاتفاقية.

ولا تزال تدابير بناء الثقة أداة أساسية لإثبات الامتثال للالتزامات بموجب اتفاقية الأسلحة البيولوجية. وبعد، فإن هناك العديد من أوجه الضعف في النظام الحالي ينبغي معالجتها. وترى كندا أنه يجب علينا زيادة المشاركة، وتحديث محتوى استمارات تدابير بناء الثقة وتحسين كيفية التعامل مع طلبات تدابير بناء الثقة.

وفي رأي كندا أن الترتيب الحالي لاجتماعات ما بين الدورات المتعلقة باتفاقية الأسلحة البيولوجية كانت مفيدة. وقد أتاحت الاجتماعات التي عقدت لمدة أسبوع كامل فرصة تبادل فيها الخبراء وجهات النظر والممارسات في المجالات التقنية العديدة، مثل السلامة البيولوجية، ومراقبة الأمراض وتطبيق القانون بصورة مفيدة. وكانت التقارير الرسمية بشأن اجتماع الدول الأطراف مفيدة في تحديد المسائل الهامة التي ينبغي النظر فيها في المؤتمر الاستعراضي القادم. ومع ذلك، فإن هناك ضرورة إلى إدخال تحسينات على الترتيبات الحالية، بما في ذلك منح اجتماع الدول الأطراف صلاحية اتخاذ القرارات وإنشاء أفرقة عمل دائمة للنظر في المواضيع الرئيسية بشكل مستمر على أساس العمل فيما بين الدورات.

(تكلم بالفرنسية)

ومن المهم أيضاً أن يعالج المؤتمر الاستعراضي مسائل الامتثال وتنفيذ الالتزامات، بما في ذلك تحسين الثقة في الامتثال لاتفاقية الأسلحة البيولوجية. وفي حين نرى -على غرار زملائنا الأمريكيين- أن وضع بروتوكول للتحقق ملزم قانوناً بشأن اتفاقية الأسلحة البيولوجية لن يكون مفيداً، ونحن مقتنعون بأن من شأن الترتيبات الأخرى المتعلقة بتحسين الشفافية، وخاصة في الامتثال، أن تكون مفيدة.

سويسرا التأكيد في هذا السياق، على أهمية إجراء مناقشة شاملة وعلى نطاق واسع في منظمة حظر الأسلحة الكيميائية بشأن العوامل المعوقة وموقفها بموجب الاتفاقية. ونأمل في إمكانية تخصيص مزيد من الحيز والوقت لهذه المسألة الهامة في المستقبل القريب.

وسوف تجتمع الدول الأطراف في اتفاقية حظر استحداث وإنتاج وتكديس الأسلحة البكتريولوجية (البيولوجية) والسمية وتدمير تلك الأسلحة في كانون الأول/ديسمبر في جنيف بهدف عقد المؤتمر الاستعراضي السابع للاتفاقية. وينبغي أن نبني الآن على كل ما تم إنجازه منذ عام ٢٠٠٦ في هذا المجال، وأن نغتنم الفرصة لمواصلة تعزيز نظام نزع الأسلحة البيولوجية وعدم الانتشار. ونحن على اقتناع راسخ بأن في الإمكان التوصل إلى نتيجة عملية وتطلعية في هذا الشأن.

ثمة عدد من المسائل الأساسية والإجرائية التي نعتبر إحراز التقدم بشأنها حاسماً. أولاً، من المهم ألا تفقد اتفاقية حظر استحداث وإنتاج وتكديس الأسلحة البكتريولوجية (البيولوجية) والتكسينية وتدمير تلك الأسلحة ارتباطها بالتطورات السريعة الحاصلة في مجال العلوم البيولوجية. وللوصول لهذه الغاية، يتعين على الدول الأطراف النظر في إجراء المزيد من الاستعراضات المنهجية والمنتظمة للتطورات العلمية والتكنولوجية. ومن الواضح أن الدورة الحالية التي مدتها خمس سنوات غير كافية.

في ذلك الصدد، تتمثل مسألة أخرى مثيرة للقلق في إساءة الاستخدام المفضرة المحتملة للتكنولوجيا الأحيائية نظراً لطبيعتها ذات الاستخدام المزدوج. وفي نيسان/أبريل، قدمت سويسرا وأستراليا واليابان والسويد ورقة معلومات إلى اللجنة التحضيرية تقترح فيها أن تصبح زيادة وعي أخصائيي علم الحياة فيما يخص أبحاث الاستخدام المحتمل المزدوج، جزءاً و قد قسما من عملية تنفيذ اتفاقية حظر استحداث وإنتاج

نُهج توافقي بشأن هذه المسألة. فمن الأهمية بمكان أن تظل اتفاقية حظر الأسلحة الكيميائية قوية وذات مصداقية. وينبغي عدم الاتفاق على كل ما من شأنه أن يغير أو يضعف أو يؤدي إلى إعادة تفسير أحكام الاتفاقية على نحو قد يسفر عن تقويض الحظر العالمي تقريبا على الأسلحة الكيميائية. ونحن لا نزال مقتنعين - شريطة إبداء جميع الدول الأطراف في الاتفاقية المرونة اللازمة وروح التوافق - بأن الدورة السادسة عشرة لمؤتمر الدول الأطراف سوف تتمكن من تبني حل سياسي توافقي ينسجم مع اتفاقية حظر الأسلحة الكيميائية، ويكون في إطارها في ذات الوقت.

وقد قدّم قبل أسابيع قليلة فحسب، الفريق الاستشاري بشأن الأولويات المستقبلية لمنظمة حظر الأسلحة الكيميائية تقريره. وتضمّن التقرير العديد من التوصيات المحددة فيما يتعلق بالشكل المحتمل لجدول أعمال إصلاح يرمي إلى تكيف منظمة حظر الأسلحة الكيميائية مع معطيات البيئة المتغيرة. ونرحب بنشر ذلك التقرير. ومن الضروري أن يتحول التركيز عقب تدمير المخزونات، من نزع السلاح إلى منع إنتاج ونقل وحياسة الأسلحة الكيميائية. وعليه، فإن من الواجب أن نهى منظمة حظر الأسلحة الكيميائية لتصبح وكالة تتمثل مهمتها الأساسية في التأكد من عدم عودة خطر استخدام المواد الكيميائية السمية أو التهديد باستخدامها بوصفها من وسائل الحرب إلى الظهور مرة أخرى.

ونرى أيضاً أن من الأهمية بمكان أن نأخذ في الاعتبار التطورات السريعة التي تحدث في مجال العلم والتكنولوجيا من أجل ضمان استمرار مواكبة اتفاقية حظر الأسلحة الكيميائية بوصفها نظاماً أمنياً. وقد تكون هذه التطورات فرصاً لتطبيقات مفيدة كثيرة. وفي الوقت نفسه، فإنها قد تعرقل أيضاً تنفيذ الاتفاقية على نحو مناسب. ونضرب لذلك مثلاً واحداً ذا صلة بالتقارب الحاصل بين علم الأحياء والكيمياء. وتعيد

منصوص عليه في ولاية المؤتمر الاستعراضي لعام ٢٠٠٦. لكننا نرى بأن هذا الترتيب غير مثالي في مجال ضمان اتخاذ إجراء فعال تدعو إليه الولاية أيضا.

إن سويسرا مقتنعة بإمكانية تعزيز العملية، لجعل الاتفاقية موجهة أكثر نحو العمل، على سبيل المثال من خلال إنشاء أفرقة عمل بولايات متعددة السنوات بشأن مواضيع محددة. ونرحب أيضا بالنظر في سبل عقد الدول لاجتماعات للنظر في التوصيات التي تقدمها هذه الأفرقة العاملة أو باقي الهيئات المنشأة بموجب ولايات في إطار الاتفاقية. في ذلك الصدد، يتعين أيضا معالجة مسألة إسناد سلطة للدول الأطراف تتخذ بموجبها بعض القرارات بشأن مسائل معينة محددة بوضوح.

السيدة كوزنتسوف (الاتحاد الروسي) (تكلمت بالروسية): إن الاتحاد الروسي ينظر إلى اتفاقية حظر استحداث وإنتاج وتكديس الأسلحة البكتريولوجية (البيولوجية) والتكسينية وتدمير تلك الأسلحة و اتفاقية حظر استحداث وإنتاج وتخزين واستخدام الأسلحة الكيميائية وتدمير تلك الأسلحة؛ بوصفهما صكين أساسيين في مجال تعزيز الاستقرار والأمن الدوليين. إننا نؤيد تعزيزهما وإضفاء الطابع العالمي عليهما بشكل سريع. و ندعو جميع الدول التي لم تقم بذلك بعد إلى الانضمام إلى الاتفاقيتين في أقرب وقت ممكن، ومن ثم الإسهام بشكل حقيقي في تعزيز النظم المتعددة الأطراف الخاصة بأسلحة الدمار الشامل ونزع السلاح وعدم الانتشار.

إننا نثمن عاليا جهود هنغاريا وبولندا فيما يخص إعداد مشاريع قرارات دعما لاتفاقية الأسلحة البيولوجية، و اتفاقية الأسلحة الكيميائية تباعا. ونعتقد بأن المشاريع التي أعدها هذين الوفدين متوازنة وتعكس كما يجب حالة تنفيذ الاتفاقيتين. ونحن ندعمها بالشكل الذي قدمه بها المقدمان للأمانة. ونحن على ثقة بأنه سيجري اعتماد المشاريع المماثلة بالإجماع في الجلسة العامة، ومن ثم السماح للجمعية العامة

وتكديس الأسلحة البكتريولوجية (البيولوجية) والتكسينية وتدمير تلك الأسلحة. ومن وجهة نظرنا فإن وعي ومسؤولية أخصائيي علم الحياة، يمكن أن تساعد فعليا في إعاقه تصنيع أسلحة بيولوجية. إن سويسرا ومن خلال تعاونها الوثيق مع ممثلي المجتمع المدني و مجموعة دول شاملة لعدة أقاليم، تواصل بالتالي إعداد ورقة عمل بشأن هذا الموضوع لتقديمها خلال المؤتمر الاستعراضي السابع.

ثانيا، تولى سويسرا أهمية خاصة لتدابير بناء الثقة. وعقب إجراء عملية مشاورات شاملة دامت سنتين دعمها المجتمع المدني، قدمت سويسرا وألمانيا والنرويج مؤخرا ورقة عمل تتضمن اقتراحات محددة للتغييرات الشكلية خلال الاستعراض القادم لتدابير بناء الثقة. إننا نأمل بقوة في أن يتمكن المؤتمر من الأخذ بمقترحاتنا واعتماد تحسينات ملموسة وعملية لشكل تدابير بناء الثقة الحالية، ومن ثم الإسهام في تحقيق مشاركة عالية في هذا الصك وجعله أكثر أهمية. وفي خطوة ثانية، خلال عملية ما بين الدورات القادمة، سيكون بوسع الدول الأطراف التفكير بشأن أفضل سبل استخدام مضامين نتائج تدابير بناء الثقة.

ثالثا، نحن ندعم بقوة تجديد ولاية وحدة دعم تنفيذ اتفاقية حظر استحداث وإنتاج وتكديس الأسلحة البكتريولوجية (البيولوجية) والتكسينية وتدمير تلك الأسلحة وتعزيزها، التي أثبتت بوضوح جدارتها في مجال مساعدة الدول الأطراف في مجال تنفيذ الاتفاقية. إننا نعتقد بأن تعزيزا موزونا لنطاق أنشطة الوحدة أمر مرغوب وواقعي على حد سواء.

رابعا وأخيرا، فإننا نشجع جميع الجهود الرامية إلى بناء عملية ما بين الدورات القائمة وتحسينها. ولا يوجد ثمة شك في أن الإطار الحالي المتمثل في الاجتماعات السنوية التي يعقدها الخبراء، والاجتماعات الموازية التي تعقدها الدول الأطراف، قد سمحت لنا بمناقشة التفاهات المشتركة وتعزيزها، كما هو

قصارى جهودنا لاستكمال ذلك في أقرب وقت ممكن. وجرت إعادة التأكيد على ذلك الالتزام في البيان ذي الصلة الذي ألقاه وزير الخارجية الروسي لافروف، والمنشور على الموقع الشبكي لوزارة الخارجية الروسية، والذي توجد نسخ منه في هذه القاعة. وإلى غاية شهر أيلول/سبتمبر، جرى تدمير ما يزيد عن ٢١ ٠٠٠ طن من المواد السامة، أو ما يناهز ٥٣ في المائة من مجمل مخزوناتها من الأسلحة الكيميائية.

وفيما يخص عدم احترام الولايات المتحدة والاتحاد الروسي للموعد النهائي المحدد في ٢٩ نيسان/أبريل ٢٠١٢، من أجل تدمير أسلحتهما الكيميائية، فإننا نعتبر هذه المسألة ذات طبيعة تقنية محضة مرتبطة بمصاعب بيئية ومالية وتكنولوجية. وفي رأينا، فإنه يمكن أن يكون للتسييس المبالغ فيه لهذه المسألة، أثر سلبي بالغ على الجهود الرامية إلى إضفاء الطابع العالمي الشامل على الاتفاقية، وعلى فعالية عمل منظمة حظر الأسلحة الكيميائية.

إننا نعتقد بأن مسألة عدم انتشار الأسلحة الكيميائية في ظل التقدم المحرز بشأن تدميرها ستصبح أكثر أهمية. وفي ذلك الصدد، ندعو جميع الدول الأطراف إلى الالتزام بالكامل بأحكام الاتفاقية المتعلقة بإنشاء هيئات تنفيذ وطنية، وتكييف التشريعات الوطنية مع الامتثال الكامل.

رُفعت الجلسة الساعة ١٣/٠٠.

بإظهار التزامها بإجراء المزيد من التعزيز لنظام حظر الأسلحة البيولوجية والكيميائية.

وسيشكل المؤتمر الاستعراضي السابع للدول الأطراف في اتفاقية الأسلحة البيولوجية، الذي سيعقد خلال شهر كانون الأول/ديسمبر، إحدى الإشارات الأكثر أهمية فيما يخص تنفيذ الاتفاقية. ونرى بأن ذلك الحدث يشكل فرصة ملائمة للقيام بتحليل شامل لعمل الاتفاقية، وتحديد المشاكل القائمة وأفضل السبل لحلها. ويتمثل هدفنا الأساسي في تعزيز فعالية الاتفاقية. ونواصل الاعتقاد بأن أكثر السبل فعالية للقيام بذلك، يتمثل في وضع آلية تحقق ملزمة من الناحية القانونية.

وندرک بأن استئناف المفاوضات ذات الصلة غير مرجح في المستقبل القريب. لكن لا يعني ذلك بأنه يتعين علينا ترك الموضوع. ويمكن بل ويتعين مناقشة المسائل المرتبطة بزيادة الثقة في مجال تنفيذ الدول لالتزاماتها في إطار الاتفاقية، خلال المؤتمر الاستعراضي وخلال فترة ما بين الدورات القادمة.

ومن بين باقي المسائل الأخرى المهمة التي يتعين النظر فيها خلال المؤتمر الاستعراضي، اعتماد جميع الدول لتدابير وطنية فيما يخص تنفيذ الاتفاقية و تعزيز آليات بناء الثقة، والنظر في أثر الإنجازات العلمية والتقنية، لنظام اتفاقية الأسلحة البيولوجية، والاتفاق بشأن خطة العمل الفني خلال فترة ما بين الدورات القادمة، وباقي المسائل المساوية في الأهمية. ويذلل الاتحاد الروسي قصارى جهوده لضمان نجاح المؤتمر الاستعراضي، من أجل تعزيز نظام حظر الأسلحة البيولوجية والسمية (التكسينية) بشكل أكبر. ونحن على أهبة الاستعداد للعمل بشكل مكثف وبناء مع جميع الوفود.

إننا نعتبر اتفاقية الأسلحة الكيميائية إحدى الآليات المتعددة الأطراف الأكثر نجاحا في مجال نزع السلاح وعدم الانتشار. ونحن ملتزمون بالتدمير الكامل لجميع مخزونات الاتحاد الروسي من الأسلحة الكيميائية الموجودة، ونبدل